

الأحباس العامة بالقيروان في عهد الدولة الحفصية

(١٢٢٨ هـ / ١٢٢٨ م - ٩٨٢ هـ / ١٥٧٥ م)

مراد الزنح

تعتبر الأحباس من أجل التنظيمات والتشريعات التي كان لها بالغ الأثر في تطوير الحياة الاقتصادية والاجتماعية في العالم الإسلامي قاطبة. ولم تحظ هذه الظاهرة بالدراسة الكافية من طرف الباحثين^(١) حتى نتبين نشأتها والأسباب الكامنة وراء انصهارها وتفشيها في المجتمع الإسلامي، وحقيقة تأثيرها الإيجابي أو السلبي على الملكية العقارية ودورها في الحركة الاقتصادية. وهل يمكن اعتبارها إحدى العناصر التي ساهمت في جمود وتيبس الشرايين الاقتصادية في العالم الإسلامي؟ أو أنها مثلت الملاذ الذي سمح بتوفير الحماية اللازمة للأراضي والعقارات نتيجة تدهور الظروف الأمنية وتسلب الولاة وتعدي الغاصبين. ولم تشر الدراسات حول الأحباس بالمغرب وإفريقية عن هذه القاعدة بل انها تقتصر على بعض البحوث والمقالات المتفرقة والنادرة التي لا تفي بالحاجة رغم وفرة الوثائق المتعلقة بالأحباس بالنسبة للعصر الحديث خاصة^(٢).

(١) تبقى الدراسات العامة المتعلقة بالأحباس في العالم الإسلامي، - فيما نعلم - قليلة وغير كافية نذكر منها مقالة «وقف» في موسوعة العالم الإسلامي، الطبعة الأولى، ص ١٠١٥٤-١٠١٥٩؛ محمد محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر ١٢٥٠-١٥١٧م، القاهرة، ١٩٨٠م.

Barnes, (JÜR): *An Introduction to religious foundations in the Ottoman Empire*, Leiden, Brill, 1986, Cahen, (CI): "Réflexions sur le waqf ancien", *Studia Islamica*, 1961, n°14, p. 37-56., Raymond (A): "Les grands waqfs et l'organisation de l'espace urbain à Alep et au Caire à l'époque ottomane (XVI e XVII siècles)", *Bulletin des Etudes Orientales*, vol 31, 1979(a), P113-128.

(٢) انظر خاصة:

وقد احتفظ جامع القيروان بمجموعة من العقود والوثائق التي تعود إلى عهد الدولة الحفصية، وهي إلى جانب بقايا المكتبة العتيقة التي كانت محفوظة هناك^(١). مع أن عدد هذه الوثائق من الرسوم والكشوف لا يزيد على المائتين، إلا أنها تسمح بالإضافة إلى ما ورد في كتب الفتاوى للبرزلي والونشريسي^(٢) وكتب الطبقات^(٣)، فإنعام النظر في تنظيم مؤسسة الأحباس في القيروان ذلك

Lucciani (J): *Le habous ou waqf (rite malékite et hanéfite)*, Casablanca, 1942. =
Montety (Henri de): *Une loi agraire en Tunisie : Etude de la législation établie en vue d'arriver à la fixation au sol des indigènes sur les terres habous, précédé d'un exposé de la législation foncière et du régime des habous en Tunisie*. Cahors, 1927.

المكي الناصري، الأحباس الإسلامية في المملكة المغربية، وزارة الأوقاف المغربية، المحمدية، ١٩٩٢م؛ رقية المقدم، أوقاف مكناس في عهد مولاي إسماعيل، وزارة الأوقاف، المملكة المغربية، المغرب، ١٩٩٣م؛ محمد الأرنؤوط، دور الوقف في المجتمعات الإسلامية، دار الفكر، بيروت، ٢٠٠٠م.

(١) حول مكتبة القيروان العتيقة انظر خاصة، البهلي النبال، المكتبة العتيقة بجامع عقبة بالقيروان، مجلة الندوة، عدد ١، ١٩٥٣م؛ إبراهيم شيوخ، سجل قديم لجامع القيروان، القاهرة، ١٩٥٧م؛ مراد الرماح، مكتبة القيروان العتيقة وسبل صيانتها، أعمال المؤتمر الثالث لمؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، منشورات مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن، ١٩٩٦م، ص ٦٣-٨٤؛ الهنتاتي، نجم الدين، الأحباس بإفريقية وعلماء المالكية إلى منتصف القرن ١٢هـ/١٢، الكراسات التونسية، عدد ١٧٤، ص ٧٩-١٢٠.

(٢) أبو القاسم البرزلي (ت ٨٤٤هـ/١٤٤٠م)، جامع مسائل الأحكام، مخطوطات في أجزاء مختلفة بدار الكتب الوطنية، مخ ٤٨٥١-٥٣٧١-٥٣٧٢-٥٤٢٩-٥٤٣٠؛ الونشريسي أحمد بن يحيى (ت ٩١٤هـ/١٥٠٨م)، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والاندلس والمغرب، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، ١٣ جزء دار العرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠م.

(٣) أبو الفضل أبو القاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي (ت ٨٣٩هـ/١٤٣٥م)، معالم الأيمان في معرفة أهل القيروان، تحقيق إبراهيم شيوخ وآخرين، ٤ أجزاء، الطبعة الثانية، المكتبة العتيقة، تونس، ١٩٩٣م؛ أبو محمد عبد الله بن محمد صالح الجودي (ت ١٢٩٥هـ/١٨٧٧م)، تاريخ قضاة القيروان، مخطوط بدار الكتب الوطنية بتونس، عدد ٦٤٥؛ محمد بن صالح عيسى الكنانني (ت ١٢٩٢هـ/١٨٧٤م)، تكميل الصلحاء والأعيان لعالم الأيمان في أولياء القيروان، تحقيق وتعليق محمد العناني، المكتبة العتيقة، تونس، ١٩٧٠م.

العهد، والتعرف على أهم المعالم المحبّس عليها، وكثافة وخصائص العقارات الموقوفة على هذه المعالم، وموقعها في النسيج العمراني للمدينة وتأثيرها في توزيعه، إلى جانب الوقوف على مدى تطوّر المفاهيم والتشريعات المتعلقة بالأحباس وقدرتها على مواكبة تغيير المجتمع.

الأحباس العامة بالقيروان في العهد الإسلامي المبكر

تتسم المصادر بالغموض حول نشأة الأحباس العامة بالقيروان، ولئن اتفقت جميعها على أن الخاصّة من المسلمين قد قاموا أول دخولهم لأفريقية ببناء المساجد والمحارس والمواجل والآبار من صحيح مالهم صدقة لله وتقرباً لهوطلباً لمغفرته، فإنّها لم تشر إلى أن الأمر يتعلّق بإقامة أحباس أو بتحسيس رباغ أو عقارات على المآثر التي تم تشييدها. وإن سمحت المسائل الفقهية التي تعود إلى نهاية القرن الثاني الهجري بترجيح ذلك، حيث إنها تطرح بعض شواغل المجتمع القيرواني في ذلك التاريخ^(١)، فإنّها لا ترشدنا إلى مراحل نشأة الأحباس العامة وتطورها، ولا تسمح بالجزم بهذا الأمر. والثابت لدينا أن أوّل إشارة واضحة لتحسيس رباغ بالقيروان تعود إلى أواسط القرن الثالث هجري، حيث يستفاد من المصادر^(٢) أن سهل بن عبد الله القبرياني (ت ٢٨٢هـ/٨٩٥م) تولى بناء قصر للرباط على مقربة من سوسة وحبّس عليه حمّاماً بالقيروان. ولا يستبعد أن تستأثر الرباطات بأغلب التحايس في ذلك العصر للدور الذي كانت تقوم به في حماية المسلمين ومراقبة السواحل، ولم يجيء في المصادر ذكر لرباغ محبسة على معالم ومؤسسات في القيروان. وأقدم

(١) انظر: الهنتاتي، الأحباس بإفريقية، ص ٧٩ وما يليها.

(٢) أبو بكر عبد الله بن محمد المالكي (ت: أواسط ق ٥ هـ/ ١١م)، رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، تحقيق بشير بكوش ومراجعة محمد العروسي المطوي، جزآن، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان ١٩٨١م، ٤٨٣/٢.

الأمثلة الواصلة إلينا تتعلق بتحايس مصاحف على جامع القيروان تعود إلى العهد الأغلبي قامت بها أميرة هي خديجة بنت الأغلب المتوفية في أواسط القرن الثالث الهجري، وفضل مولاة أبي أيوب سنة (٢٩٥هـ/٩٠٧م)^(١). على أن صمت المصادر لا يمكن اعتماده للتنصيص على ندرة الأحباس العامة بالقيروان في ذلك العهد، حيث تذكر وجود متولى أحباس، كما أنها تشير عرضاً إلى أن أحد القواد الأغلبة الذين حاولوا الوقوف أمام تقدم الجيش الشيعي وتدرأك الإمارة الأغلبية قبل زوالها قد جمع الفقهاء ووجوه القيروان وطلب منهم نصرته بأموالهم فامتنعوا عن ذلك «فقال لهم: فانظروا ما كان في أيديكم من أموال الأحباس والودائع وأعطوني ذلك سلفاً لينادي بالعتاء ويجتمع الناس»^(٢). وهو ما يؤكد وجود أحباس، إلا أنها لم تكن منظمة في مؤسسة واحدة بل مفرقة بين القائمين عليها.

ويبدو أن الأمر أصبح أكثر تنظيمًا خلال العهد الفاطمي حيث يشير القاضي النعمان إلى وجود ناظر للأحباس بسوسة وقد بعث يستشير قاضي القضاة في إصلاح مواجل أزلية ظهرت بدار الصناعة بها^(٣). وفي ذلك أول إشارة إلى أن وضعية ناظر الأحباس الذي أصبح يعود بالنظر إلى قاضي القضاة. ويتأكد من ذلك خلال العهدين الفاطمي والزييري ونرجع إلى أواسط القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي، حيث أن جميع تحايس المصاحف التي أوقفت على جامع القيروان قد تمت على يدي قاضي القضاة^(٤) بالمدينة،

(١) انظر: Roy (B), Poinssot (P), *Inscriptions Arabes de Kairouan*, Vol., 2, Paris, 1950.1/32.

(٢) القاضي أبو حيون النعمان بن محمد (ت ٣٦٥هـ/٩٧٦م)، افتتاح الدعوة، تحقيق فرحات الدشراوي، تونس ١٩٧٥م، ص ٢٣٩.

(٣) القاضي النعمان، المجالس والمسائرات، تحقيق الحبيب الفقيه وإبراهيم شوح ومحمد العيلاوي، تونس ١٩٧٨م، ص ٥٣٠.

(٤) انظر: "Inscriptions Arabes", I/30-36.

وأجلها التحايس التي قام بها أمراء الدولة الصنهاجية ومنهم الأمير المعز بن باديس، وأم ملال عمته سنة (٤١١هـ/١٠٢٠م) وأم العلو أخته وحاضنة والده باديس سنة (٤١٠هـ/١٠١٩م)، وهو ما يؤكد انتشار ظاهرة التحايس في المجتمع الإفريقي عامة والقيرواني خاصة في ذلك التاريخ.

ولا تسمح الوثائق بالتعرف على وضعية الأحباس بعد الزحف الهلالية التي تلتها الجلوة الكبرى وخلاء المدينة واندراس رسم عمرانها. ولا ريب أن الظروف الصعبة التي عاشتها المدينة نتيجة انعدام الأمن وغياب سلطة سياسية حازمة، قد نتج عنه انحلال مؤسسة الأحباس وضياع رسومها واندثار أوقافها، وتشتت ذلك من خلال فتوى للإمام محمد بن علي بن عمر التميمي (ت ٥٣٦هـ/١١٤١م) مؤرخة في (٥٢٣هـ/١١٢٨م) تشير إلى أن جماعة من أهل القيروان بعثوا يستفتون الفقيه في ترميم سور القيروان وأبراجه وهو حُبس سائر إلى الهلاك، فأفتى المازري بالحض على إصلاحه إذ ثبت ذلك عند القاضي وأصحاب الخبرة^(١). والمفيد بالنسبة إلينا في هذه الشهادة المهمة أنه قد

(١) «أن جماعة كثيرة وذكرهم، عابوا سور القيروان من أبراجه ومادته وبدنه وجميعه وأن جل سقوف أبراجه ذهبت، وسائر كل عود ظاهر كذلك، وأن من حسن النظر لأهل البلد المذكور؛ وينفق على أبراجها، ويرد جميعها بالأجر والجص، فهو أبقى له وأسلم من الذهاب. وأنه لا يقدر على رد أبراجه بالسقوف على ما كانت عليه وأن الوقف حتى يفتح الله ما يتم به من الأبراج يؤدي إلى ذهاب بقيته، ويخاف الدخيلة على أهل البلد، ووصول الأذى إليهم، وتكون إليه الغالبة، وشهدوا بذلك أواخر شهر ربيع الأول من سنة ثلاث وعشرين وخمسائة (آذار ١١٢٩م) فهل يعمل على ما تضمنه هذا المحضر أم لا؟ فأجاب: بأن قال: كان من تقدم من شيوخنا يناظر في الكلام على السور لأجل ما كان عليه من أصل بنائه، وكان شيخنا أبو الطيب يحض على إصلاحه، والاستعداد له، وله في ذلك ما هو مشهور مع القاضي أبي بكر بن أحمد بن عبد الرحمان القصري ونحن على رأيه في ذلك، وإذا ثبت أن سقوط الأبراج المحبسة لا يؤمن عليها، ولا يقدر على صيانتها وأنها معرضة للهدم والذهاب، ولا تبقى في الغالب، ويتطرق بدهابها وفسادها إلى هدم غيرها، وثبت ذلك عند القاضي بشهادة من رضيه من أهل العلم والخبرة بذلك، وشهد بذلك العدول المرضيون والعارفون بالأحوال والأبنية، نقض جميعها لترد مرتمته حسب ما كان وجب أشغال. ذلك والعمل بموجب ما شهد به

آل الأمر بأهل القيروان إلى عدم معرفة ما يجب فعله في تعهد المباني المحبسة والتراتب التي يتعين إتباعها في مثل هذه الحالات، مما يؤكد اندراس تقاليد النظر فيها وغياب مؤسسة قائمة بالأحباس بالوجه الأكمل. ويدعم هذا الإستنتاج ما أشار إليه الدّباغ من أن جامع الزيتونة قد كانت له قبل أن أعاد بناءه أبو سعيد بن محمد التينمالي سنة (٦٦٠هـ / ١٢٦١م)، «رباع محيطة به كانت حبسا عليه فيبعث بغير حق وهي الآن في أيدي الناس وهي حبس لاشك فيها ولا ريب»^(١).

الأحباس العامة بالقيروان في العهد الحفصي

يتضح من خلال المصادر أن القيروان بدأت تتعافى بعد قيام الدولة الحفصية بإفريقية وتراجع شوكة الأعراب وأستتباب الأمن نسبيا داخل المدينة. ولا ريب أن هذا الوضع قد انعكس على حالة الأحباس العامة والمؤسسة القائمة بها. وليس من قبيل الصدفة أن تكون أول إشارة لتحسيس رباع بالقيروان بعد الزحفة الهلالية يعود إلى سنة ٦٤٥هـ / ١٢٤٧م، لما تولّى أبو عبد الله محمد بن عوانة تحسيس حانوت علي الفقراء^(٢). وكذلك لما تولى الشيخ أبو سعيد التتمالي المعروف بالعود الرطب تحسيس حوانيت بمدينة تونس على مسجد الزيتونة بالقيروان سنة ٦٦٠هـ / ١٢٦١م. كما أنّ أول سجل للمصاحف والكتب التي حبست في حقبة تاريخية سابقة على جامع القيروان، يعود إلى سنة ٦٩٣هـ / ١٢٦٤م^(٣). ثم إنّ أقدم كشف للأحباس العامة بالقيروان يعود تاريخه إلى أواخر شوال من سنة ٧٠٢هـ / ١٣٠٢م^(٤) وهو يتعلق بطرس على الرق يشتمل

من أشرنا إليه من العدول العارفين بما قدّمنا، فتاوي المازري، تقديم وجمع وتحقيق الطاهر المعموري، الدار التونسية للنشر ومركز الدراسات الإسلامية بالقيروان، تونس، ١٩٩٤م، ص ١٨٦-١٨٧.

(١) ابن ناجي، معالم الإيمان، ٣٠/١. (٢) وثيقة رتبي، ١٨٠٠١.

(٣) إبراهيم شيوخ، سجل قديم. (٤) مكتبة القيروان العتيقة، وثيقة رتبي، ١٨٠١.

على عدة رسوم لبعض الرباع المحبسة على الفقراء والمساكين، وعلى المساجد وعلى تعليم الكتاب العزيز، وغير ذلك من أنواع الأحباس. ويستفاد من ذلك وجود أحباس وإدارة منظمة لها خلال القرن السابع هجري على الأقل. إلا أننا لم نثر على رسوم تحاييس تعود لهذه الحقبة التاريخية رغم وجود عدد كبير من الوثائق المتعلقة بالأصدقة وعقود المقاسمة ضمن المكتبة العتيقة بالقيروان. ويبدو أن القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي يمثل طور الصحوة بالنسبة إلى الأحباس العامة بالقيروان حيث تعدد خلاله رسوم التحسيس.

كما حافظت خزانة جامع القيروان على كشف بعقارات وقف على الجامع الأعظم والسور بقي منه ورقة على الرق وهو يشتمل على مجموعة من الرسوم مؤرخة من سنوات (٧٢٠هـ / ١٣٢٠م) و(٧٢٨هـ / ١٣٢٦م) و(٧٧٨هـ / ١٣٧٦م) و(٧٨٧هـ / ١٣٨٥م). ومع ذلك فإننا نلاحظ أن أغلب الوثائق والكشوف التي حافظت عليها خزانة الجامع الأعظم بالقيروان تعود إلى القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي، وأهمّها كشف بأحباس متوضّات (مواضي) مساجد القيروان يقع في ورقتين على الرق مؤرخ من سنة (٨٠٩هـ / ١٤٠٦م). ونستشف من عنوان الوثيقة: «بقية المواضي بالقيروان» أن الأمر يتعلّق بعدد محدود منها وأنّ ذكر القسم الآخر قد ورد في غير الوثيقة التي وصلت إلينا؛ وفي آخر وجه الورقة الأولى هناك إشارة واضحة إلى أن بعض العقارات تم تحييسها حديثا حيث ذكر في أسفلها مانصّه: « الحمد لله وحده. يعرف شهوده الرباع المحبسة على المواضع المعدّة لطهارة الصلاة بالمدينة المذكورة، وهي التي تشتمل عليها عشرون سطرا، وبعض شطر المقيدة أعلاه، وهي مشهورة بالحبس المذكور أعلاه، وبعضها قريب التاريخ وبعضها مذكور في المستودع القديم».

وفي قفا الورقة يذكر عدد آخر من المواضي مع إشارة في آخر الثبت إلى أن شهوده « يشهدون أن الرباع المذكورة هي حبس حسبما هي مشهورة بذلك

وكلها عصرية قريية العهد»^(١). وهذا يدعم افتراضنا أن بداية من أوائل القرن التاسع الهجري نشطت ظاهرة التحجيس بمدينة القيروان، كما حافظت المكتبة العتيقة منها على طرس آخر بقي منه أربعة أوراق مكتوبة على الرق، ببعضها تخريق ونقص، وهو يتعلّق ببعض الرباع المحبسة على مختلف مساجد القيروان والفقراء ومؤرخ من أوائل شهر صفر سنة ٨٥٥هـ/ آذار ١٤٥١م^(٢).

ولعلّ أكثر الكشوف شمولا، ذلك الذي بقي منه أربعة أوراق من الرق وهو يتعلّق بالدور والرباع المحبسة على الجامع الأعظم والسور و مؤرخ من شهر جمادى من سنة ٨٨٨هـ/ شباط ١٤٨٣م^(٣). كما حافظت خزانة جامع القيروان على كشوف وإحصاء لأوقاف الجامع الأعظم والسور وبعض المساجد والمواضي والرباع المحبسة عليها، يقع القسم المتبقي منها في ستّ أوراق مكتوبة على الرق، ويعود تاريخها إلى أواسط القرن العاشر الهجري، وهو يسمح من خلال مقارنته بالكشوف السابقة من التعرف على تطوّر الأحباس العامة بالقيروان خلال مدة محددة من الزمن^(٤).

ويلاحظ المتصفّح لوثائق خزانة المكتبة العتيقة بالقيروان أن أغلب التحجيس الواصلة إلينا والتي صدرت عن بعض الأهالي تعود إلى القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي، مما يدعم الافتراض الذي سبق أن أشرنا إليه حول استفحال ظاهرة التحجيس بالقيروان خلال هذا العصر الذي يوافق حقبة مزدهرة من تاريخ الدولة الحفصية اعتلى خلالها عرش السلطنة أعظم ملوكها، وهما أبو فارس عبد العزيز المتوكل (٧٩٦هـ/ ١٣٩٤م - ٨٣٧هـ/ ١٤٣٤م)

(١) وثيقة ٧ عدد ٢٦.

(٢) وثيقة عدد رتبي ٤١٨.

(٣) وثيقة عدد رتبي ٢٩٤.

(٤) وهي مؤرخة من سنة ٩٥٧هـ/ ١٥٥٠م، وبها بعض الإضافات التي تعود إلى أوائل القرن الحادي عشر، انظر: الوثائق رتبي ٢٣١.

وأبو عمرو عثمان (٨٣٩هـ/ ١٤٣٥م - ٨٩٣هـ/ ١٤٩٤م)^(١). إلا أن ما نلاحظه من وفرة التحجيس للمؤسسات العامة خلال هذا العهد لا يمكن أن يمثل حجة دامغة لإثبات ما ذهبنا إليه، نظراً لعدم تأكد توّصلنا بسجل الوثائق التي تعود إلى العصور الأخرى، وإن صمت المصادر لا يعدّ برهاناً كافياً على ذلك. وتبقي قائمة حجّة القائلين بأن انتشار عملية التحجيس انتشارا واسعاً في العصر الوسيط المتأخّر، مرتبط بانتشار الأوبئة والكوارث الطبيعية والآفات ونتيجة «تدهور الظروف الأمنية العامة التي اقتضت وقف الأرض حماية لها من التعدي والغصب»^(٢). وتدعيماً لهذا الرأي، فقد تم العثور بخزانة جامع القيروان على رسم تحجيس امرأة لحنوت بسوق اللبادين داخل القيروان، تكون غلته نصفين، النصف الأول على من يقرأ على قبري ولديها الطالب أبي محمد عبد السلام وعبد الحق ولدي بعلمها أحمد بن مالوش الحضرمي، جزئين من كتاب الله سبحانه في كل يوم، ونصف الغلة الثاني للفقراء والمساكين بالمدينة المذكورة. والرسم مؤرخ من أوائل رمضان ٧٥١هـ/ أوائل نوفمبر ١٣٥٠م^(٣)، وهذا التاريخ يوافق الوباء العظيم والطاعون الجارف الذي انتشر بإفريقية منذ سنة ٧٤٩هـ/ ١٣٤٨م فعمّتها الموت وخلت الديار^(٤). ولا ريب أن المرأة المذكورة في الرسم قد فقدت ولديها على إثر ذلك، وهو ما دعاها إلى تحجيس عقارات تقرباً لله سبحانه وتعالى عسى أن يكون لها في ذلك عزاء وسلوان في مصابها. كما أن كتب الفتاوى تشير في العديد من الحالات إلى

(١) راجع روبر بارونشفيك، تاريخ إفريقية في العهد الحفصي: من القرن ١٣ إلى نهاية القرن ١٥، نقلة إلى العربية حمادي الساحلي، ج٢، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٨م.

(٢) انظر مثلاً: محمد حسن، المدينة والبادية بإفريقية في العهد الحفصي، ج٢، جامعة تونس الأولى، تونس، ١٩٩٩م، ص ٣٥٥ وما يليها.

(٣) وثائق مكتبة القيروان العتيقة، وثيقة عدد ١١ - ٨٩ - ٤.

(٤) المصدر نفسه، ٦١٢/٢ وما يليها.

لجوء العامة إلى التحبيس خوفاً من سيطرة السلطان وتعدي الأعراب وضرر الأجوار. ورغم ذلك، فإن مراجعة كشوف ورسوم الأوقاف العامة بالقيروان خلال القرن التاسع الهجري تشير إلى أن العدد الوافر من التحابيس قد تمّ من جانب الصدقة وبدون التنصيص على أن ذلك يُصبح ساري المفعول عند انقراض عقب الحبس، أي أن الأمر لا يتعلق بتأمين سلامة العقار بل إنه هبة، ولا يكون تعدد مثل هذه الحالات في أحباس القيروان بمنأى عن الإلتعاش المادي لبعض الفئات الاجتماعية بالمدينة. كما يستفاد من الوثائق المشار إليها، أن تنامي عقارات الأحباس بالقيروان ناتج في الكثير من الحالات عن اشتراطها من فاضل غلة الحبس نفسه كما سنبينه، وهو ما يؤكد وجود حركية اقتصادية وازدهار سمحاً بتطوير موارد الأحباس في القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي، مما يدحض الرأي القائل بأن تطور ظاهرة الأحباس يُوافق أزمته الانحطاط الاقتصادي وانخراط الأمن. ويدعوننا ذلك إلى الاحتراز والتأني في إصدار حكم نهائي في المسألة.

١- تنظيم هياكل الأحباس العامة بالقيروان

تتسم المصادر بالصمت حول تنظيمات الأحباس العامة وترتيباتها بإفريقية في العهد الحفصي. وتسمح الوثائق القيروانية إلى جانب بعض الفتاوى بالتعرف على بعض الهياكل المنظمة لها.

أ- القاضي:

يبدو ومن خلال المصادر أن المشرف على الأحباس بالقيروان في العهد الحفصي هو قاضي المدينة، الذي يعود له النظر في قبول الصدقات والتحابيس من الأفراد، وهو الذي يأذن بجميع المعاضات والشراءات المنجزة، من لدن ناظر الحبس. ففي وثيقة متعلقة بعقارات أوقاف الجامع مؤرخة من عام ٧٢٨هـ / ١٣٢٧م تولى الفقيه أبو العباس أحمد بن هاشم التميمي الناظر في

أحباس جامع عقبة « اشتراء بتقديم بعض من تقدم من قضاة القيروان، الربع شائعاً من فندق بالقيروان، بعد أن أذن له في ذلك الشيخ الفقيه القاضي العدل المكرم المبجل الصالح المرحوم أبو الفضل أبو القاسم... قاضي مدينة القيروان كلاًها لله وسائر عملها وفقه الله وسدده ورحم الصالح سلفه إذناً تاماً استناداً في ذلك لمن لهم علم النظر في الأحكام الشرعية بالحضرة العلية»^(١). ونستشف من هذه الوثيقة التي تعود إلى القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي أن القاضي نفسه يتولى في الحالات الهامة مراجعة قاضي القضاة بتونس الذي تكون له الكلمة الفيصل في الأمر. إلا أن جميع الوثائق التي تعود إلى القرنين التاسع والعاشر الهجريين/ الخامس والسادس عشر الميلاديين لا تشير إلى هذه المراجعة، وربما استنتجنا من ذلك أنه قد تم تدعيم صلاحيات قاضي البلد في البت مباشرة في الأمر في الأعداد اللاحقة. كما يتولى القاضي عند القيام بعملية شراء المحبس التحبيس دفع المال مما هو مؤمن تحت يده من غلة الحبس المنتفع بذلك، ففي وثيقة مبتورة الأول مؤرخة من أواخر جمادى الأولى من سنة ٨٨٢هـ / ١٤٧٧م الأسبوع الأول من أيلول يشير الرسم إلى أن ناظر سور القيروان تولى شراء العقار المذكور به « مما هو مؤمن تحت يد الشيخ القاضي بالقيروان»^(٢). كما يتولى القاضي ختم جميع كشوف الأحباس والوثائق المتعلقة بها، وهو الذي يتولى سماع الشهود على صحة ما جاء في الثبوت ويشهد على نفسه الشهود بشهادة ذلك. ففي وثيقة تشتمل على إحصاء لأحباس مواضي القيروان مؤرخ من سنة ٨٠٩هـ / ١٤٠٦م كتب بالطرة ما نصّه: « الحمد لله وحده. أشهد القاضي علي بن أبي العباس أحمد الفقيه قاضي مدينة القيروان وجميع أعمالها حين التاريخ وفقه الله وسدده

(١) وثائق مكتبة القيروان العتيقة، رتبي ٨٠١ الوثيقة الثانية.

(٢) وثائق المكتبة العتيقة بالقيروان، وثيقة ٩-٤٩-٤٩.

وخلصه خلاصاً جميلاً فيما قلده، بثبوت الرسم المقيد أعلاه ثبوتاً صحيحاً تاماً كما يجب بعد الأداء في ذلك من شهيديه. فممن أشهده القاضي المذكور مما ذكر فيه وعلم أنه القاضي حيث ذكر وهو بحال كمال الإشهاد عليه بمجلس حكمه ومحل فصل قضائه من المدينة المذكورة، قيد به شهادته بتاريخ أواخر رجب عام تسعة وثمانمائة (العشر الأوائل / كانون الثاني ١٤٠٧م)»^(١). ومجمل هذه العبارة يتكرر في أغلب الوثائق التي بين أيدينا، وربما استغنى القاضي عن ذكر اسمه بوضع ختمه. كما يوكل للقاضي مهمة محاسبة ناظر الأحباس والتدقيق في المصاريف والدفوعات وقد ينصب لذلك في بعض الحالات مجلس يحضره عدول إشهاد للنظر في الأمر.

ولا نلاحظ من خلال الوثائق التي تعود إلى العهد الحفصي تغييراً وتطوراً ملحوظاً في صلاحيات القاضي، خلافاً لما يقف عليه الدارس بداية من العهد العثماني في أوائل القرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي^(٢).

ب- ناظر الأحباس :

يعتبر ناظر الأحباس المتصرف الفعلي في الحبس وهو الشخصية الثانية بعد القاضي من حيث الأهمية واتساع السلطة. ويتولّى ناظر الأحباس تحت نظر القاضي تسيير مصالح الحبس والقيام بجميع المعاملات المتعلقة به كالكرء والمعاوضة والبيع والشراء. ويتم تقديم ناظر الحبس واختياره للقيام بمهامه من جانب القاضي الذي يعيّن له مرتباً أو يتحصّل في المقابل على ريع عقاري من عائدات الحبس نفسه. ولم تصلنا وثائق من العهد الحفصي تحدّد قدر ذلك إلا أنه في وثيقة مؤرّخة في أواسط ربيع الثاني من عام ١٠٠٠هـ / ١١/٣٠

(١) وثائق المكتبة العتيقة بالقيروان، وثيقة ٧ عدد ٢٦.

(٢) تقتصر دراستنا على العهد الحفصي، إلا أننا نلاحظ من خلال الوثائق أن صلاحيات القاضي بدأت في التراجع في العهد العثماني وقويت مهام ناظر الأحباس وعامل المدينة.

١٥٩٢م، أي أقلّ من عقدين بعد سقوط الدولة الحفصية، يشهد أحمد علي المهدي ناظر أحباس القيروان في ذلك التاريخ بتوصله بأربعة دنائير كلها نواصر حيدرية قروية مما له مرتب على الأحباس المذكورة بناء على أوامر عليّية بيده تقتضي ذلك^(١). ولا ندري عمّا كان العمل به في العهد الحفصي، وهل أن القاضي هو الذي يتولّى تحديد مرتب ناظر الأحباس أو أن ذلك يتم على يدي السلطة «الخزنية» العليا كما هو الشأن في العهد العثماني؟

وتعتبر وظيفة ناظر الأحباس من أدق الوظائف وأعسرهما لما تنطوي عليه من تصرف في أموال المؤسسات العمومية والدينية التي يضمني عليها المجتمع الإسلامي اعتباراً خاصاً. ولقد كان كبار القضاة والفقهاء يتهيّبون القيام بها ويرفضون تولّي شؤون العقارات المحبسة، من ذلك، فإن القاضي ابن عبد السلام رفض إدارة العقار الذي حبسته الأميرة عطف زوجة السلطان الحفصي أبي يحيى أبي بكر سنة ٦٥٠هـ / ١٢٥٢م على المدرسة التي تعرف بالتوفيقية^(٢).

وقد كان نظار الأحباس موضع ريبة وشك حتى أن الفقيه القيرواني البزلي «أوصى قضاة الكور بعدم وضع ثقتهم كاملة في ناظر الحبس، معتبراً أن تصديقه في ما يدعيه حول المصاريف والمداخيل دون الاعتماد على الشهود هو جهل بصياغة القضاء وإخلال بها»^(٣).

ج- محاسبة ناظر الأحباس :

يتعرّض ناظر الأحباس بصفة دورية للمحاسبة، وصورة ذلك مبسّطة في عقود المحاسبات التي عثرنا عليها في مكتبة القيروان العتيقة ولقد لحّصها الفقيه

(١) وثائق مكتبة القيروان العتيقة، وثيقة ٧ عدد ٢٦.

(٢) الونشريسي، المعيار، ٤٥٦/٧.

(٣) البرزلي، أحكام «١٣/٢»؛ محمد حسن، المدينة والبادية، ٣٦٨/١ - ٣٦٩.

المغربي العبدوسي بقوله: «يجلس الناظر والقباض والشهود، وتنسخ الحوالة كلها من أول رجوع الناظر إلى آخر المحاسبة، وتقابل وتحقق، ويرفع كل مشاهرة أو مساهمة أو كراء أو صيف أو خريف، ويجمع ثم يقسم على المواضع لكل حقه، ويعتبر المرتبات وما قبض ما تخلص»^(١).

ولقد احتفظت المكتبة العتيقة بالعديد من المحاسبات التي يعود أغلبها إلى ما بعد العهد الحفصي، وتتعلق ببداية الحكم العثماني^(٢). إلا أنه ليس هنالك ما يدعو إلى القول بأنها قد تغيرت من عهد إلى آخر من حيث صيغة التدقيق والمساءلة وتكوين المجلس الملتزم للغرض، لذلك فإنه يمكن الاطمئنان إليها واعتمادها في التعرف على سير دواليبها في العهد الحفصي. وتبدو أغلب المحاسبات متزنة، ويتسم موقف القاضي فيها بالمرونة واللين كما هو الشأن بالنسبة لقباض غلات أوقاف الجامع الأعظم بالقيروان، الذي حوسب سنة ١٠٥٠هـ / ١٦٤٠م، «فرفع عليه ألف دينار وأحد ومائة دينار واحدة واثني عشر دينارًا وثلاثة وعشرون درهما وسدس درهم، بعضها شطت [زادت] قبل الأمين المذكور لجانب الجامع المذكور في محاسبة العام الفارط [المنصرم] واعترف الأمين المذكور بصحة المحاسبة فيما رفع عليه الاعتراف التام؛ وطلب بذلك فاستظهر بصوائر بعضها صارت عنه في الرّم والبناء في رباع الجامع المذكور، وبعضه عن سكّانه، كلّها بشهادة عدلين من عدول المدينة المذكورة إلا ما ندر منها شهادة عدل واحد؛ حلف المتمسك بذلك على صحته لدى الشيخ القاضي المذكور يمينا مستوفاة كما يجب وحيث يجب. أشهد الشيخ القاضي بذلك شهيديه..... وحوسب بما هو مصروف..... فكان

(١) الونشريسي، المعيار، ٣٠٢/٧.

(٢) وثائق المكتبة العتيقة، وثيقة عدد ٢٨٥ رتبي ١٧٣٤ شخصي، انظر كذلك الوثائق: عدد ٩،

جملة المصروف المذكور سبعمائة دينارًا وستة وثمانون وستة دراهم وربع درهم. أسقط المصروف مما رفع على الأمين فشطّ لجانب الجامع قبل الأمين ثلاثمائة دينار وستة وعشرون دينارًا وخمسة أثمان الدينار ودرهم إلا نصف سدس الدرهم». ثم ذكر الأمين بعد أن طلب بما شط قبله «أن له بقية على بعض سكان بعض الربع المذكور تعذر عليه خلاصهم منهم، بعضهم لسفره، وبعضهم لغيبته ونقلته عن مدينة القيروان قبل خلوص ما عليه».

وذكر الأمين مختلف الحالات حالة بحالة فأسقط هذا الباقي قبل من ذكر عن الأمين عمر المذكور مما بقي عليه لجانب الجامع المذكور، فصار لجانب الجامع قبله مائتا دينارًا ثنتان وثمانية وسبعون دينارًا واثان وعشرون درهما وثلث الدرهم، لا يبرأ منها إلا بما تبرأ به الذم المبرأة شرعًا. وأعترف الأمين أنه لم يقبض شيئًا مما بقي في عقد المحاسبة السابقة عن هذه قبل بعض سكان الرباع بل ذلك باق قبلهم لجانب الجامع... وبعد أن كان ذلك أشهد الآن الشيخ القاضي المذكور أنه ثبتت عنده المحاسبة المذكورة بعد وقوفه على صوائرها وأصولها، وعلم ما خرج وأصرف على تفصيله كيف ذكر فيه الثبوت التام، وأبرأ الأمين عمر كذلك من جميع ما رفع عليه من أكرية العام المذكور، وما فضل قبله من العام الذي قبله وما ذكر مع ذلك، عدا ما ذكر بقاؤه قبله في هذه المحاسبة، واعترف ببقاء المائتين والثمانية وسبعين دينارًا والاثنتين وعشرين درهما وثلثي درهم بدمّة حال لجانب الجامع كيف ذكر.

وشهد على إسهاد الشيخ القاضي المذكور بما عنه فيه وهو بحال كمال وعلم أنه القاضي حيث ذكر وعلى إسهاد الأمين المذكور كذلك بما عنه فيه وهو بحال جائزة وعرفه ذلك بتاريخ أواسط محرم الحرام فاتح عام ١٠٥١هـ/ أواخر نيسان ١٦٤١م ثم نجد في الوثيقة عقد العدل الأول وهو أبو الطيب

صدّام اليميني ثم عقد العدل الثاني وهو الشيخ محمد جمال الدين بن خلف المسراتي^(١).

وتثبت الوثيقة كما أسلفنا مرونة القاضي من حيث قبوله وثائق تحمل شهادة عدل واحد خلافا لما هو متعارف عليه، واكتفائه بأداء اليمين عنها من لدن الناظر، إلى جانب إبرائه من الأكرية التي ذكر أنه لم يتوصل بها، وعدم التدقيق في ذلك مثلما يتم في بعض المحاسبات الأخرى^(٢).

ولقد كانت وضعية ناظر حبس سور القيروان سنة ٧٤٤هـ / ١٣٤٣ - ١٣٤٤م أكثر سوءاً، فقد أشار البرزلي في إحدى فتاواه إلى أن القاضي أبا القاسم الغبريني سئل «عمّن قدّمه القاضي على حبس السور [بالقيروان]، وأشهد على الناظر أنّه لا يتولّى شيئاً من السور دخلاً ولا خرجاً إلاّ بالعدالة، وجعل له على ذلك مرتّباً من غلة ريع السور المذكور، وتمادى على ذلك مدة، ثم طلب من القاضي محاسبة على دخله وخرجه، فحوسب بحضرة العدول، فوجد دخله أكثره بغير شهادة، وخرجه بالشهادة، ووجد في خرجه رسوماً بمعاينة الشهود، دفع أجرة البناء والخدمة في السور، ولم يضمنوا الشهود معرفة الخدمة والوقوف عليها، فهل تحسب له هذه الرسوم أم لا، ووجد في خرجه أيضاً رسوماً أنفقت في سجن هذا البلد، في بنائه وإصلاحه، وهذا الإنفاق في السجن في مدة لم يكن في البلد قاضٍ، إنّما أنفقه على يدي عمال المدينة،

(١) وثائق مكتبة القيروان العتيقة وثيقة ٢٥٨ رتبي ١٧٣٤ شخصي، وكان قابض غلاة أوقاف الجامع في ذلك التاريخ الأمين عمر بن محمد المروكشي والقاضي الآذن بالحاسبة محمد بن محمد بن عامر اليحصبي قاضي مدينة القيروان.

(٢) وقع ذلك لما كان الفقيه ابن عرفة قاضي قضاة مدينة تونس، الذي حوسب في أيامه صاحب حبس «فشط دخله على خرجه بدنانير، فادعى أن بعض الدنانير الشائطة باقية عند سكان الحبس، فاعترف بعض السكان بذلك وبعضهم لم يوجد له معترف»، انظر: البرزلي، جامع، ٦١/٢ ب- ٦٢ أ.

المذكور على الأشغال الخزنية أجبر الناظر على السور على بناء السجن من مال السور. ووجد في مستودع جامع المدينة رسماً فيه جماعة من الشهود، بأنّ العادة الجارية بها إذا احتاج السجن إلى الإصلاح إنّما يكون من مال المخزن في عام ٧٤٤هـ / ١٣٤٣ - ١٣٤٤م. وتوفي عدوله على العدالة وثبت الرسم عند القاضي، فهل يحسب له هذه الرسوم المنفقة في السجن، لكونه مجبوراً عليها أم لا، للرسم المذكور، ولم يستند لحكم شرعي، فيكون جائحة نزلت به، وهل يجب له جميع مرتّبه المسمى أم لا، لتفريطه في كون أكثر دخله بغير شهادته، ولم يقدّمه القاضي إلاّ على ذلك^(١).

وتعتبر هذه الحالات من التجاوز قليلة وشاذة، خاصة وأنّ القضاة يتحرّون التحريّ التام في اختيار نظراء الأحباس من الأمناء وأعيان البلد ممن ثبت ورعهم؛ فقد كان أبو العباس أحمد مالوش الحضرمي، ناظر أحباس السور في أواخر القرن الثامن^(٢) صائغاً من خاصّة الفقيه أبي عبد الله محمد السبائي عرف الجديد الذي كان يقيم بداره^(٣). كما أن ناظر أحباس الجامع الأعظم بالقيروان في أوائل القرن الثامن كان الفقيه أبو العباس أحمد بن الشيخ الفقيه أبي بكر يحيى بن هاشم التميمي^(٤)، بنو هاشم أجداده كانت لهم الرئاسة وتداولوا خطة قاضي القضاة بالقيروان على امتداد أكثر من تسعين سنة من أواسط القرن الرابع الهجري إلى أواسط القرن الخامس الهجري في أيام بني زيري^(٥).

(١) البرزلي، جامع، ٦١/٢ ب ٦٢ أ.

(٢) وثائق المكتبة العتيقة بالقيروان، رتبي ٨٠١ قفا، ثم أصبح فيما بعد ناظراً على أحباس الجامع الأعظم بالقيروان، انظر الوثيقة رتبي ٧٩١.

(٣) ابن ناجي، معالم الإيمان، ١٨٩/٤، ٢٢٨، ٢٢٩.

(٤) وثائق المكتبة العتيقة بالقيروان، رتبي ٨٠١ وجه.

(٥) ابن ناجي، معالم الإيمان، ٨٠/٣، ١٢٩.

ونستشف من الوثائق أنه قد كان إلى حد أوائل القرن التاسع لكل وقف ناظر خاص به، فتشير المصادر إلى الناظر في أحباس الجامع وإلى الناظر في أحباس السور، إلا أنه بداية من أواسط القرن التاسع نلاحظ أنه الناظر على الوقف، قد أصبح يطلق عليه اسم أمين الوقف^(١) أو وكيل الوقف^(٢). ولا يستبعد أن يرتبط ذلك بتنظيم جديد في مؤسسة الأحباس قد غاب عنا تاريخه. ولعله يتمثل في بعث خطة ناظر لجميع أحباس المدينة يشرف على أمناء لكل حبس على حده. والثابت أن هذه الخطة كانت قائمة بالقيروان سنة ١٥٣٠-١٥٣١م، كما نتبينه من خلال رسم صلح بين ناظر أحباس القيروان في تاريخه والفقير إبراهيم الربيعي.

ولا يستبعد أن تكون الخطة موجودة منذ أواسط القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي على الأقل حيث نلاحظ تغييرا في رسوم ناظر الحبس إلى أمين أو وكيل الحبس أو الوقف. وربما وافق ذلك التاريخ نشأة خطة قابض غلات الحبس، حيث يشار في وثيقة تؤرخ حسب خطها بالمقارنة مع وثائق أخرى، من أواخر القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي، وهي تتضمن شراء قابض غلات حبس السور لدارين بالموضع المعروف بالعمود الأزرق داخل مدينة القيروان^(٣). فهل أن هذه الخطة توافقت خطة أمين الحبس المذكور، أو أنه قد تم الفصل بين وظيفة المكلف بالإشراف على الحبس ووظيفة قابض الأموال وصرفها؟ ويعسر الفصل في الأمر لتداخل المهام حسبما يبدو ذلك من خلال الوثائق.

(١) وثيقة رتبي ٧٤٣، طبق به مصاريف عام ٨٢٦هـ/١٤٢٢م لأمين وقفه عبد الدائم الشنيتي.

(٢) رسم به إشارة لوكيل أوقاف الفقراء، مؤرخ من سنة ٨٩٦هـ/١٤٩٠م وثيقة رتبي ٣٨٠.

(٣) رتبي ٧٨٦.

د- الأئمة والمؤذنون :

تؤكد وثائق خزانة جامع القيروان ما كان معمولا به في سائر بلاد إفريقية في العهد الحفصي، من تولي أئمة المساجد النظر في أحباسها. ونستفيد من الوثائق أن التقديم ينهض به قاضي المدينة. ويقوم الإمام بأغلب المعاملات التي ثبت قيام وكلاء الأحباس الأخرى بها، من كراء ومعاوضة وشراء بعد مراجعة قاضي المدينة، من ذلك فإن إبراهيم بن مرغيش القرشي تولّى خلال أوائل شوال من سنة ٨٠٩هـ/١٤٠٧م تجبّيس حانوت سوق الخياطين على مسجد القصر وميضاته «تصرف غلته في مصالح الميضأة المذكورة، في الاستصباح والأحبل والدلو والأباريق، وغير ذلك مما تدعو الضرورة إليه، وما فضل عن ذلك يصرف في استصباح المسجد المذكور وتحصيره»^(١).

ولقد عارض ورثة بن مرغيش ذلك، فشهد شهود الرسم بمعرفة الحاج التاجر المقدس المرحوم اسحاق إبراهيم بن مرغيش القرشي المعرفة التامة وأنه «كان في صحته وقائم حياته حوِّز الفقيه المكرم ابي عبد الله محمد... الهواري عرف بابن علاّله أمام المسجد المعروف بمسجد القصر والناظر في وظائفه، والناظر أيضا في ميضاته الغربية منه... جميع حانوته الذي كان حبسه على المسجد والميضأة المذكورين... فكان الفقيه محمد الامام المذكور يحوز الحانوت المذكور ويعقد الأكرية ويقبض غلاته أعواما كثيرة في حياة الحاج إبراهيم المذكور... إلى أن توفي الحاج إبراهيم المذكور واستمر الفقيه محمد المذكور، على حوز الحانوت المذكور لجانب الحبس المذكور، إلى أن وقع من ورثة الحاج إبراهيم الحبس ما وقع من التغيير»^(٢).

وتؤكد الوثيقة الصلاحيات الواسعة التي كان يتمتع بها إمام المسجد في تسيير الحبس في حياة الحبس وبعد وفاته.

(٢) رتبي ٧٩٦.

(١) فرشه بالحصير.

ولا ندري هل أن أئمة المساجد كانوا يتقاضون مرتبا على ذلك أو يقومون بشؤون الحبس من باب التطوع والاحتساب . كما أن الوثائق لم تكشف عن عقود محاسبة الأئمة كما هو الشأن بالنسبة لأمناء وقابض غلات الأحباس الأخرى ، حتى نتبين مدى المراقبة التي كانوا يخضعون إليها عند التصرف في الأحباس التي بين أيديهم . ولعلها لم تكن بالقدر الكافي الذي يردع كل التجاوزات ، حتى أن البرزلي أقر في إحدى فتاواه بأن « هذا الزمان كثر فيه أكل خراج حبس المساجد من الأئمة ، ويدعون الحبس منهدهما ، وربما يتعطل لما يتوالى عليه الخراب »^(١) . ولم تكن صلاحيات المؤذن في التصرف في الأحباس أكثر وضوحا إلا أنها قد تصل إلى حد إتمام عمليات الشراء من مداخيل المسجد نفسه .

ولم نعثر في ذلك إلا على إشارة واحدة وردت في كشف لبعض مساجد القيروان والرباع المحبسة عليها حيث تذكر وثيقة أنه « مما هو من أحباس مسجد السادة الأنصار ، جميع الحانوت القبلي المفتوح بسوق الشكازين . . . وهو ما تولّى شراؤه للمسجد المذكور من فاضل غلاته ، المؤذن مسعود بن عبيد الله وبعض جماعة لخدمة المسجد ، يأذن من يجب أعزه الله ، حسبما هو مؤرخ بأوائل شعبان من عام واحد وسبعين وتسعمائة [أواسط شهر آذار ١٥٦٤م] »^(٢) . ونفهم من هذه الوثيقة أن المؤذن المذكور قد راجع القاضي في وأنه المتصرف الشراء ، وأنه المتصرف في غلة المسجد المتأتية من كراءات أحباسه^(٣) . وقد كان لجانبه في القيام بذلك « جماعة لخدمة المسجد » ، إلا أنه يعسر التعرف على الدور الذي أوكل لهم في إتمام الشراء وفي تسيير المسجد .

(١) البرزلي، جامع، ١٥٣/١ .

(٢) وثائق مكتبة القيروان العتيقة رتبي ٢٨٧ .

(٣) انظر: ما سياتي ذكره في باب أحباس المساجد .

وربما تشير الوثائق إلى نائب عن المسجد بدون ذكر صفته ، من ذلك ما ورد في الرسم المؤرخ في أواسط رمضان سنة ٧٩٤هـ / ١٣٩٢م من تضمين اشتراء المعلم محمد بن أحمد الملباني نائبا عن المسجد المعروف بابن خيرون من الحاج حسن بن عيسى الصفاقسي عرف القدة ، جميع قاعة الحانوت اللطيف الذي بسوق الحجامين ، وقد أذن في ابتياع هذا الحانوت للحبس المذكور الشيخ الفقيه قاضي القيروان . وذكر المشتري أن المال المدفوع من مال المسجد ، وهو ما يؤكد أن المعلم محمد الملباني كان المتصرف في حبس مسجد ابن خيرون في ذلك التاريخ .

وتؤكد الوثيقتان الأخيرتان الإنطباع لدى الدراس بأن تسيير الأحباس لم يكن دائما بالقدر الكافي من الضبط والتنظيم أو أن القائمين على مصالحة يتمتعون بحيز واسع من حرية التصرف في تنمية موارد الحبس الاقتصادية وفي القيام بشؤونه دون التقيد بأطر إدارية واضحة تسمح باعتبارهم موظفين في خدمة إحدى مؤسسات الدولة .

هـ- تراتيب عملية التحبيس :

حافظت عملية التحبيس على امتداد العهد الحفصي ، على نفس التراتيب المتبعة منذ العهد الإسلامي المبكر ، مع بعض الاختلاف في الصيغ المعتمدة . ويتم التحبيس بموجب وثيقة يذكر فيها اسم الشاري للحبس والبائع له ، أو الحبس والمؤسسة المحبسة عليه ، ثم تحدد نوعية الحبس وجميع حدوده ومرافقه وحقوقه ومنافعه وانجراراته . وفي بعض الحالات تضبط أوجه استغلال العقار الحبس لفائدة المؤسسة العامة المحبس عليها . وإذا كان شراء يشار إليه حسب الصيغة التالية التي تتكرر مع بعض التعديلات من وثيقة إلى أخرى « اشتراء جائزا صحيحا ماضيا منحكما منبرما لا شرط في عقده يفسده ولا استثناء يرده

ولا دلسة ولا خلافة ولا على سبيل زهن ولا تأليج . . .»^(١)، ثم يذكر ثمنه وما دفع منه مقدماً وما سيدفع مؤجلاً و مواعيد ذلك . وإذا كان القائم بالشراء ناظر الحبس أو أمينه أو وكيله، فإنه يجب أن يكون تقديمه لذلك من قبل قاضي المدينة، وأن يتولى تكليف أرباب الصناعة بتقييم العقار ورفع شهادتهم في ذلك للقاضي، للتأكد من أن العملية فيها نماء ومصلحة للحبس . وقد جاء في إحدى الوثائق أن الفقيه أبا العباس أحمد بن هاشم التميمي، الناظر في حبس الجامع الأعظم، اشترى خلال سنة ٧٢٨هـ / ١٤٢٤م ربيع فندق بسوق الخزازين للجامع الأعظم بستين ديناراً سكية، « قال شهوده: وكان شراء الناظر المذكور بعد أن عيّر قيمته جماعة من التجار من العارفين بالمدينة المذكورة بقيمة الرباع المرجوع لأقوالهم، فذكروا أن قيمته الآن قيمة العدل والسداد خمسة وسبعون ديناراً سكتة . وأذن له في ذلك القاضي أبو علي الحسن بن الخطيب . وسمع من التجار العارفين المذكورين ما ذكر عنهم فيه، وعرفهم وعرف أنهم من أرباب المعرفة»^(٢) . وفي أغلب الأحيان يذكر أن التحبيس دائم ومستمر ما تعاقب الجديدان واختلف الملوون^(٣) لا يباع ولا يوهب ولا يورث إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين، ﴿فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾^(٤) ثم يذكر شهود

(١) وثائق مكتبة القيروان العتيقة، رتبي ٢٥٧ شخصي ١٨٧٤، والتأليج في المصطلح الفقهي. «التدليج جعل المال في حياة صاحبه لبعض ولده وعندما يتشافع الناس بذلك ينكفون عن السؤال»، السيد مرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ/ ١٧٩١م)، تاريخ العروس من شرح جواهر القاموس، ٤٠ ج، الكويت، ج ٦، (١٩٦٩م)، ص ٢٦٣.

(٢) وثائق مكتبة القيروان العتيقة، رتبي ٨٠١.

(٣) هذه الصيغة تتكرر كثيراً في وثائق التحبيس من العهد الحفصي، انظر مثلاً: وثائق مكتبة القيروان العتيقة، رتبي ٨٠١ (١٩/٨٩) رتبي ٧٩٠. والجديدان هما الليل والنهار.

(٤) البقرة، الآية (١٨١).

الوثيقة أن العقار أصبح يحاز بحوزة الأحباس ويحترم بحرماتها وتصرف غلته في مصالحه^(١).

وفي جميع الحالات فإنه يتعين موافقة قاضي المدينة وقبول ذلك . ويختم الرسم بالإشارة إلى تاريخ كتابته وختم العدول الذين يتولون الشهادة على ذلك . ولا يقل عددهم عن عدلين وهي أكثر الحالات ويحفظ الرسم في موضع يعرف في المصادر بالمستودع، وهناك إشارة في الوثائق إلى المستودع القديم^(٢) وهو بيت داخل الجامع، وكانت الرسوم تحفظ في صندوق عقود الأحباس، وتحفظ المحاسبات وعقود الأكرية في كراريس خاصة بكل وقف^(٣) . وقد كانت جميع الأحباس تنزل في كشوف تختص كل منها بباب من الأبواب، كأحباس السور، أو أحباس الجامع، وغيرهما . وإذا تعددت العقارات المحبسة على أحد الأبواب، فإنه يتم ترتيب كل منها حسب صنف العقار، كأن تذكر الدور المحبسة على المعلم تحت عنوان خاص بها، ثم تحت عنوان آخر الحوانيت المحبسة عليه، وفي آخر الحمامات وهلم جرا . ونلاحظ أن بعض كشوف الأحباس بقيت معتمدة أكثر من قرن ونصف، حيث يقتصر على الإشارة في الطرة إلى تطوّر وضعية العقار، فإن تمّ بيعه أو معاوضته فإنه ينصّ على ذلك . وإن تم اقتناء عقارات جديدة للحبس المذكور فإنه يدرج أسفل القائمة؛ من ذلك كشف يتعلّق بأحباس سور مدينة القيروان مؤرخ في سنة ٨٨٨هـ / ١٤٨٣م قد أضيف له بالطرة على اليمين بخطّ وحيبر مخالفين ما نصّه: « الحمد لله أشهد الشيخ الفقيه [ختم القاضي] قاضي مدينة القيروان في

(١) وثائق مكتبة القيروان العتيقة، رتبي ٢٩٤، رتبي ٨٠١، رتبي ٢٣٧ شخصي ١٨٧٤.

(٢) وثيقة عدد ٧ عدد ٢٦ . وفي وثيقة تتعلّق بمصاريف الجامع مؤرخة من سنة ١٠١٤هـ / ١٦٠٥م، هنالك إشارة لترميم المستودع . انظر وثيقة رتبي ٧٤٢.

(٣) رتبي ٨٠١ (١٩/٨٩) وجه، انظر ما سيأتي ذكره في باب استغلال الأحباس.

التاريخ سدده الله تعالى، أنه ثبت عنده الرسم الممضين أمامه وما هو في محوِّله وما هو بالورقة المتصلة به وغير هذا أيضا، ثبوتها تماما بعد الأداء في ذلك كما يجب وبتوجه المتوجهين عنده فيه. فممن أشهده القاضي المذكور على ما ذكر وعلم أنه القاضي حيث ذكر وهو بحال كمال الإثبات عليه بمجلس حكمه ومحلّ فصل قضائه بالمدينة المذكورة، وذلك بتاريخ أواسط ربيع الثاني عام ١٠٢٦هـ / ٢٢/٤/١٦١٧م^(١). وهو ما يؤكّد أن هذا الكشف بقي معتمدا مائة وثمانية وثلاثين سنة على الأقل. إلا أن القاضي احتاج إلى التأكد من صحة ذلك وتعيين الشهادات على صحة ما ورد فيه.

و- مصادر التحابيس:

ثبت الوثائق والمصادر أن التحابيس تنجرّ إلى الأحياس العامة بسبل عدّة، تتمثل أهمها في الشراء من غلة الحبس على يدي أمناء ووكلاء الحبس. وتؤكّد الكشف التي بين أيدينا أن أغلب أحياس الجامع الأعظم من الدور هي من هذا الباب، كما سنبينه في مكانه، الأمر كذلك بالنسبة لأحياس الفقراء وقسم من أحياس السور^(٢)، في حين يتأتى عدد قليل من العقارات المحبسة، مما تمّ اقتناؤه من أشخاص كان للحبس عليهم دين فأجبروا على خلاصه بتفريطهم في ممتلكاتهم إلى جانب الحبس، ففي وثيقة في تحبيس ديار على الجامع الأعظم مؤرخة في سنة ٨٨٨هـ / ١٤٨٣م، ترد الإشارة إلى « أن جميع الدار القبلية المفتوح... بوسط ممر باب تونس، وهي المشتراة لجانب حبس الجامع والسور من مالكة الحاج محمد... البكري الزناد على يدي الحاج الأمين أبي عبد الله محمد بن أحمد العباسي الخشني وحاسبه بثمانها مما انكسر عليه

(١) وثيقة رتبي ٢٩٤.

(٢) انظر ما سيأتي ذكره.

لجانب الحسين المذكورين من أكرية الحمام وغيره^(١). كما أن قسما وافرا من الأوقاف العامة بالقيروان هي من تحبيس الخواص.

وفي الكثير من الأحيان يعمد المحبس إلى التحبيس على عقبه من أولاده الذكور والإناث، وفي صورة انقراض هذا العقب، فإن الوقف يؤول إلى الحبس العام. ويوجد بخزانة مكتبة القيروان عدد من الرسوم التي يشار فيها في طرة إلى انقراض عقب المحبس وإحالة الحبس إلى الأحياس العامة^(٢). وفي بعض الحالات يتولّى المحبس التحبيس على وقف معين على أن يكون النظر في ذلك لذريته وأعقابهم فإن انقضوا رجع النظر في ذلك إلى الناظر في الأحياس^(٣). ومن أصناف التحابيس الأخرى القيام بوصية^(٤) أو تقديم صدقات وهبات عينية لأحد الأحياس العامة وربّما تولى الناظر على الحبس اشتراء عقار بالمال المتصدق به لفائدة الحبس.

وأغلب هذه التحبيسات من أهل مدينة القيروان، وقد وقفنا على رسم حبسين من أهل قرى جبل وسلات على مقام الفقيه عبد الله بن أبي زيد

(١) رتبي ٢٩٤، الوثيقة الأولى وجه والورقة الثانية وجه، وفيها أن الحانوت الكائن بسوق النجارين « هو الصائر بالشراء فيما لزم ذمة مالكة كان بالموجب، حسبما هو في رسم « ابتياعه مؤرخ بأوائل ذي القعدة عامواحد وثمانين وثمانمائة [١٤٧٣/٢/١٥م].

(٢) رتبي ٧٩٨، وهي نسخة من رسم حبس مؤرخ من أواسط جمادى الأخرى عام ٧٨٤هـ / ١٢/٨ / ١٣٨٢م تضمنت حسيّة النصف من دار الدبغ ومن الفرينة المعدة لطحن الدبغ على ذرية المحبس ثم بعد انقراض العقب ترجع على الجامع الأعظم. وفي رسم آخر نجد بطرته شهادة بانقراض عقب المحبس مؤرخة في ذي الحجة ٨١٤هـ / ١٢/١ / ١٤١٢م.

(٣) وثيقة رتبي ٧٩٠، تتضمن تحبيس محمد بن محمد المرينصي شهر بالضعيف «دورة تحبيسا دائما مستمرا على الفقراء والمساكين بمدينة القيروان، صرفها عن ملكه وأبانها عن نفسه وصيرها حسنا خالصا على من ذكر، تصرف علتها عليهم بعد إصلاح ما يخلت فيها، وجعل النظر فيها لولده محمد ثم يوسف من بعده ثم أحمد ثم لأعقابهم وأعقاب أعقابهم.... فإن انقضوا رجع النظر فيها لمن يكون حينئذ ناظرا في أحياس الفقراء بالمدينة المذكورة.

(٤) انظر رتبي ٢٩٧.

المتوفي سنة ٣٨٢هـ / ٩٩٢م . ويشير ابن ناجي في « معالم الإيمان » إلى حالة شاذة تتمثل في تحبيس شيوخ العرب حانوتاً على الجامع لما كانوا يحكمون القيروان^(١).

ويستوقف الدارس عدم وجود أية إشارة لتحبيس من جانب سلاطين الدولة الحفصية وأمرائها على المعالم الدينية بالقيروان . وسيستريينا الأمر، خاصة وأنهم قد قاموا بتشييد معالم دينية بمدينة تونس وحبسوا عليها الأوقاف، وبنى بها أبو زكريا يحيى المدرسة الشماعية وحبس عليها حوانيب بسوق العطارين، وكذلك فعلت الأميرة عطف زوجة السلطان أبي زكريا يحيى، فقد بنت جامع التوفيق والمدرسة التوفيقية ورتبت بها دروساً وجعلت لها أوقافاً جارية .

والثابت أن التحبيس على المعالم الدينية لم يكن من تقاليد السلاطين والأمراء الحفصيين كما هو الشأن بالنسبة إلى الدايات وبايات تونس في العهد العثماني . ولم تحفظ كتب التاريخ والطبقات أمثلة عديدة عن صدقاتهم وتحاييسهم، ولعلّ مرد ذلك تغلب القبائل العربية عليهم حتى اضطروا على حد قول عبد الرحمن بن خلدون لإقطاعهم « الأمصار وألقاب الجباية ومختص الملك، وانتفضت الأرض من أطرافها ووسطها، ومازالوا يغالبون الدولة حتى غلبوا على الضاحية وقاسموهم في جبابات الأمصار بالاقطاع ريفاً وصحراء وتولوا وجريداً^(٢) ». حتى أن مدينة سوسة أضحت إقطاعاً رسمياً لبني

(١) وذلك في ترجمة أبي الحسن علي الشريف العواني المتوفي سنة ٧٥٨هـ / ١٣٥٦م . وصورة الخبر أن أبا عبد الله محمد ابن شبل ذكر أنه دخل يوماً زاوية الشيخ علي العواني في حياته، قال « فوجدت فيها بعض شيوخ العرب يتحدثون معه، وكلب سلوقي بارك في وسط الزاوية، فقلت في نفسي، الشيوخ يعملون الزوايا ليصطادوا بها صالحاً وهذا عملها للكلاب . فلما دخلت عليه بادرني بقوله: أخذنا بالكلب حانوتاً للصبغ يكون حبساً على الجامع . يريد أنه أخذه من عند العرب الذين معه لكون القيروان كانت لهم، فبقي الحانوت إلى الجامع إلى الآن، المعالم، ج ٤، ص ١٥٢ .

(٢) عبد الرحمن بن خلدون (ت ٨٠٨هـ / ١٤٠٦م)، كتاب العبر وديوان المبدأ والخبر، ٧ أجزاء، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٨٣، ١٥٦/١ .

مسكين، من حكيم^(١) . فمن البديهي والحالة تلك أن يعجز سلاطين الدولة الحفصية على تحبيس العقارات على المؤسسات الدينية وأن يتحاشوا أن يفتحوا على أنفسهم باباً في ذلك . ولا ينفي ذلك قيام بعض رجالات وأعيان الدولة الحفصية بتحاييس على مآثر دينية بالقيروان، كما هو الشأن بالنسبة للشيخ أبي سعيد التتمالي وزير المستنصر الذي تولّى إعادة بناء جامع الزيتونة بالقيروان وحاجب الدولة السعيدة أبي زكرياء يحيى بن أبي الحسن علي بن يعقوب الذي ساهم سنة ٧١٦هـ / ١٣١٦م بمبلغ مالي قدره مائة وخمسون ديناراً في شراء حانوت حبس على ميضأة باب نافع ومسجده^(٢) .

وخلاصة القول، إن ما يمكن استنتاجه من بسط أصناف الأحباس التي كانت متداولة بالقيروان خلال العهد الحفصي، هو أن الصنف الذي يعرف بالأحباس الأهلية بالمشرق يمثل النموذج الذي كان سائداً بإفريقية آنذاك، ولم تظهر بها الأوقاف السلطانية أو أوقاف الدولة التي عرفتها مصر أيام الأيوبيين^(٣) . كما أن ما يستوقف الباحث في الأحباس العامة بالقيروان في العهد الحفصي، هو السيطرة المطلقة للأوقاف المتكوّنة من الرباع وندرة الأحباس المتعلقة بعقارات فلاحية . فالمصادر والرسوم والكشوف بوثائق القيروان لا تذكر إلا العقارات المبنية، وأهمها: الدور، والحوانيت، والحمامات، والفنادق، والأفران، ودور الدبغ، باستثناء حالات نادرة، تتعلق الأولى والثانية بتحبيس أصول زيتون بجبل وسلات على مقام الفقيه عبد الله بن أبي زيد القيرواني^(٤) على حين تنطبق الحالة الثانية على تحبيس جنان على مسجد ابن رزين^(٥) كما يستفاد من كراريس أكرية الجامع الأعظم المؤرخة

(١) حسن محمد، المدينة والبادية، ١/٣٢٨ . (٢) وثيقة رتبي ٢٣٧ شخصي ١٨٧٤ .

(٣) مقال «وقف»، دائرة المعارف الإسلامية، ص ١٠١٥٧-١٠١٥٨؛ محمد أمين، الأوقاف بمصر .

(٤) وثيقة رتبي ٣٥٠، رتبي ٣٦٠ . (٥) وثيقة رتبي ٣٥٢ .

بأوائل محرم عام ٩٠٦هـ / ١٥٠٠م، أن الجامع الأعظم كان له أحباس في ذلك التاريخ تتمثل في مغارسلزيتون بنواحي تونس وجبل وسلات، ومغارس للتخيل بتوزر وقابس، وبعض منابت للسمار بوادي زرود ورأس الكلبية وأم إبراهيم، من نواحي القيروان^(١). وهذه العقارات الفلاحية لم تقع الإشارة إليها في أي كشف من كشوف أحباس الجامع التي عثرنا عليها في وثائق المكتبة العتيقة.

ز- استغلال العقارات المحبسة :

لا تسمح الوثائق التي بين أيدينا على التعرف على كافة الطرق المعتمدة في استغلال العقارات المحبسة، خاصة منها العقارات الفلاحية التي تكاد تكون المعلومات عنها منعدمة. ويستبعد أن يكون قد استغلت هذه العقارات بصفة مباشرة من طرف مؤسسة الأحباس؛ لعدم توفر الإطار المؤهل لذلك، ويقع اللجوء عادةً إلى الكراء أو القبالة. ولم تحفظ لنا الوثائق -إلا في حالات نادرة - أكرية الأراضي الفلاحية، ويعسر من خلالها التعرف على معدل معلوم الكراء المعمول به، وهو ما يفيدنا في دراسة أوجه من الحياة الإقتصادية بإفريقية في ذلك العصر، وإنجاز مقارنات بين ما هو معمول به في الكراء من الحياة العامة، وما هو قائم بالنسبة إلى الأحباس يساعدنا على كشف جوانب هامة من أوضاع الأحباس في ذلك التاريخ.

والإشارة الوحيدة التي أمكن استخراجها من كرايس أكرية الأحباس في وثائق القيروان، تتعلق بعقد كراء مؤرخ من سنة ٩٠٦هـ / ١٥٠٠م يخص الزيتون الكائن بحضرة تونس، وهو من أحباس الجامع الذي « وصل منه على يدي المعلم محمد بن ابراهيم الجبالي اثنان وثلاثون دينارًا كبيرة ستينية

(١) وثيقة رتبي ٤٨٢.

وتحصّلت في قبض الأمين أحمد الزحالي^(١) ولا ندري شيئاً عن مساحة الغرس المذكور وعدد أصول زيتونه لانتفاء ذكره في كشوف أحباس الجامع التي بين أيدينا. ولم يكن استغلال أراضي الأحباس الفلاحية يقتصر على الكراء، بل اعتمد في ذلك مبدأ المساقاة، كما نستشف ذلك من وثيقة مؤرخة من سنة ٩٠٥هـ / ١٤٩٩م، وهي تشير أن « تحت يد محمد بن بوحوال أصل زيتون بجبل وسلات يخدمه بالثلث مساقاة على العادة، وله خمسين من زيتونة برأس الحائط وجميعها من أحباس الجامع^(٢) وتعتبر المعلومات المتعلقة بأكرية العقارات الميمنة أكثر وفرة، فقد حافظت المكتبة على أوراق متفرقة من كرايس أكرية الأحباس تمتد من أوائل القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي إلى القرن الثالث عشر الهجري/ الثامن عشر الميلادي. وهي بالنسبة للحقبة التي تهتمّ دراستنا تتعلق خاصة بأحباس الجامع والسور والفقراء. ويستفاد منها أن أغلب أكرية الأحباس كانت من الحوانيت التي يبلغ عددها العشرات وكان معلوم كرائها في أوائل القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي يتراوح بين ثلاثة دراهم وواحد وعشرين ديناراً كبيرة ستينية بالنسبة إلى لحانوت الواحد^(٣) وتحتل الدور المرتبة الثانية من حيث الأهمية، وكان معين كرائه يتراوح بالنسبة إلى نفس التاريخ المذكور بين نصف دينار كراء دويرة من أحباس الفقراء، وأربعة دنانير كراء دار من أحباس الجامع^(٤).

كانت أبراج سور القيروان تكرى إلى الخواص، ومنها برج ابن عباد، وبرج أبي سطيحة الذي كان معين كراؤه سنة ٩٠٦هـ / ١٥٠٠م دينارًا كبيرًا ستيني وربع دينار^(٥)، ولقد كانت بعض الأحباس التي يؤمها كثير من الناس لإتمام

(١) وثيقة رتبي ٤٨٢. (٢) المصدر نفسه.

(٣) المصدر نفسه. (٤) المصدر نفسه.

(٥) المصدر نفسه، حول برج أبي سطيحة، انظر: ابن ناجي، معالم الإيمان، ٤/١٣٨؛ برونشفيك، إفريقية في العهد الحفصي، ١/٣٩٥.

مشاغلهم اليومية يقدر كراؤها باليوم الواحد، مثل الحمامات، ومنها حمام الزغب الذي كان معلوم كراء نصفه سنة ٩٦٩ هـ / ١٥٦١م ثمانية دراهم ناصرية عثمانية كل يوم^(١)، وكذلك الكوشة الكائنة برحبة الزرع المعدة لقلو الشعير والتي التزم بكرائها في ذلك التاريخ أحمد بن محمد البراق ومسعود بن محمد الدريني بالسواء بينهما بنصف الدرهم الناصري العثماني كل يوم. وكان كراء الفنادق يتأرجح بين الكراء السنوي واليومي، فكراء فندق النجارين كان سنة ٩٠٦ هـ / ١٥٠٠م بأربعة دنائير كبيرة ستينية وربع دينار، وفندق العطارين في نفس التاريخ بأحد عشر دينارًا من نفس النعت، في حين كان فندق البقل الكائن بسوق المداسين يُكترى سنة ٩٦٩ هـ / ١٥٦١م بسبعة دراهم ناصرية عثمانية في اليوم^(٢).

وحسب الونشريسي فإن المتعارف في الأحباس أن «يتم الكراء مشاهرة والمزايدة ويلزم الكاري بأداء معين الكراء، ويكتب العقد الموثق من شاهدين معينين للشهادة في الأحباس»^(٣) ونجد الصدى لهذه العملية في كرايس أكرية أحباس القيروان، من ذلك ما نصّه « الحمد لله، الحانوت الجوفي المفتوح تجاه سوق الحدادين المذكور التزمه مدة عام تاريخه الفقيه عبد الرحمان بن مالوش المذكور بستة دنائير كبيرة ستينية والدفع مشاهرة، وقبل مكتراه ورضيّه، والساكن به الفقيه محمد بن المرابط علي... المُشراتي. شهد بذلك من سمع الإلتزام من مكتريه وعلم سكنى من ذكر به في أوائل محرم فاتح عام ستة وتسعمائة (١٥٠٠/٧/٢٨م) منعقد بعقدين»^(٤). وهذه الصيغة تتكرر في أغلب أكرية العقارات المبينة. ويتم كراء الحبس عادةً حسب الوثائق لمدة عام، ويتبدى أول محرم من السنة؛ وقد يقع التمديد في ذلك إلى عامين، إذا ما

(١) وثيقة رتبي ٧٥٠.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) الونشريسي، المعيار، ٧/٤٦.

(٤) الوثيقة رتبي ٧٥١.

تعلق الأمر بأشغال أو أعمال ترميم وتهيئة يتطلبها العقار المكترى^(١). إلا أننا نجد إشارة إلى أن الكراء قد تواصل على امتداد خمسة سنوات أو أكثر على أن ذلك لا ينفي تحديد العقد سنويًا. وليس يوجد - من خلال الوثائق - ما يفيد إبرام الأكرية لمدة طويلة كما كان الشأن بالنسبة إلى أحباس قرطاجنة التي تُكترى على امتداد أربعين سنة، كما جاء في إحدى فتاوي البُزلي^(٢). ويبدو أن القائمين على أحباس القيروان كانوا حازمين في احترام ذلك، بل إن بعض الأكرية قد تُحدّد على الشهور. وقد تتعدّد وضعية البعض منها ويتم كراؤها مراكنة وبالمساومة حفظًا لحقوق الحُبس، كما بدا عند كراء حَمَام الزُغبار سنة ٩٠٧ هـ / ١٥٠١م^(٣). ولقد كانت الغاية من اقتصار مدة كراء الأحباس عدم إهمال الوقف بطول مدة مكوثه عند متقبله، فيستقرّ معين الكراء ويُعسر الزيادة

(١) وثيقة عدد ٩، ٥١، ٣٦، مؤرخة من (أواسط ذي القعدة ١٠١١ هـ - ١٦٠٣/٤/٢٦م)، تتضمن التزام الشاب قاسم بن عمر الزواعي كراء حانوت مدة عامين بستة عشر دينارًا يدفعها في ترميم الحانوت. وحضر العدل أحمد بن زينة التميمي الناظر في أحباس مدينة القيروان وسوّغ له ذلك على البتّ وعدم قبول الزيادة في العامين لا بثالث ولا بأكثر حتى ينقضي العامان.

(٢) البرزلي، الجامع، ١٢٤/٢.

(٣) وثيقة رتبي ٤٨٢. فقد جاء في أحد كرايس الأكرية أن «النصف من الحمام الغربي، حمام الزغب كان في العام الفارط في التزام المعلم محمد الجبالي بن إبراهيم من سعر سبعة دراهم ناصرية لكل يوم في جميعه. وغاب المتزم المذكور عند انقضاء العام المذكور فالتزم المعلم علي، أخو المعلم محمد المتزم المذكور لإجراء الحمام المذكور بالسعر المذكور لكل يوم، طوعا منه دون أن يكون ملتزما بكرائه إلى أن يُقدّم أخوه أو يكري لغيره. وبقي على ذلك إلى آخر الخامس عشر من محرم وأراد التخلي عنه فرغب في ذلك فطاع أن يجريه من سعر ستة دراهم ناصرية كل يوم إلى السادس من صفر: وتخلّى عنه وبقي معطلا. ثم التزم كراءه المعلم محمد برقوق بن خلف الدقي من أول يوم السابع من شهر ربيع الأول بسبعة دراهم ناصرية كل يوم لجميعه. وضمنه فيما ينكسر عليه من الكراء المعلم محمد الصغير بن المرابط سليمان الانداري، شهد بذلك كله حسب نصّه من علمه وسمعته وقتد به شهادته هذه في أواسط ربيع الأول الشريف عام تسعة وتسعمائة (١٥٠٣/٩/٧م). ثم انتقل علي برقوق وعلي المعلم رمضان بن محمد بالسواء وضمان الخيار سابع عشرين شهر ربيع المذكور من سعر تسعة دراهم ناصرية لكل يوم. ثم انتقل عليهما من تاسع عشرين منه من سعر تسعة ونصف لكل يوم، شهد عليهما بذلك في التاريخ المذكور» (منعقد بعقدين).

فيه . على أنه ليس من المتيسر دائما تجديد الكارى ، خاصة إذا ما تعلق الأمر بالدور والحوانيت ، حيث أن الملتزم يبحث دائما على الاستقرار والتعريف بصناعته أو تجارته ، وهو ما يحتاج التواصل لاكتساب الشهرة والصيت ، لذا فإن الحرص على تجديد عقد الكراء بصفة دورية كل عام ، يفسر بعض أسباب انخفاض أكرية الأحباس بالمقارنة مع الأكرية العادية . ورغم ذلك ، فإن الأكرية تعتبر أهم موارد الأحباس .

ولقد حافظت وثائق القيروان على بعض محاسبات قباض الأحباس ، وتلاخيص الأكرية ، تسمح بالوقوف على أهميتها ، من ذلك تلخيص « يشتمل على المرتفع على الأصل من دخل الرّبع المحبس على الجامع الأعظم بالقيروان ، على يدي الأمين أبي الحسن علي ابن أبي فزّوج ، قابض الحبس المذكور وقت التاريخ ، لمدة اثني عشر شهرا متوالية آخرها ذي الحجة من عام ٩١١هـ / ٢٥ / ٤ / ١٥٠٦م ، وما قبض من ثمن حبّ الزيتون الكائن خارج الحضرة العلية مما تحصّل في العام المذكور ، وما أبقته عليه المحاسبة المنعقدة بالشهادة بالحضرة العلية مما حصل في العام ، فكان المتحصّل من دخل العام المذكور وما أضيف إليه من الفقيه ستمائة وستون دينارا كبيرة الضرب ستينية ، وأربعة عشر درهما ، وثلاثة أثمان ديزهم من الدراهم السكينة . شهد بذلك من جمّل (١) دخل العام المذكور » (٢) . وهذه الموارد هي المعتمدة بالأساس في سير شؤون الأحباس وقضاء مصالحها . ويكون صرفها عادة بالوجه الذي اشترطه المحبس ، وقد كان فقهاء المالكية يشددون في التقيد بذلك ، ويتراءى من خلال المصادر والوثائق أنّ الباب الأوّل لصرف غلّة الأوقاف يتمثّل في تعهد المؤسسات

(١) جمّل: جَمَعُ عنده المبلغ وجعله جملة.

(٢) وثيقة رتبي ٧٥٠ شخصي ١٩٦٤م ، وفي وثيقة أخرى رتبي (٤٨٢-٨٨/٩) توجد جرائد في تلخيص دخل حساب أوقاف الجامع الأعظم لسنة ٩١٤هـ . حيث بلغ ذلك ٥٦٨ ديناراً ستينية و ٥٠ درهماً سكينة وخمسة أثمان الدرهم .

المحبسة عليها وترميمها وتحسين مظهرها والحيلولة دون خرابها واندثار رسمها . ثم تُصرف في مرّبات القائمين عليها وحاجياتها من التجهيزات وفي المواد اللازمة لها (١) .

٢- المؤسسات والمصالح المحبسة عليها

يبدو من المفيد التعرف على المؤسسات والمصالح المحبس عليها ، والإطلاع على مضمون ومحتوى أوقافها ومكاسبها ، والمقارنة بينها في ذلك حتى يتيسر تقييم دورها ومكانتها الاجتماعية و الإقتصادية في المدينة . ويتضح من الوثائق والمصادر أن جلّ التحبيسات تهّم المساجد ومواضعها ، والكتاتيب ، والأسوار ، والجامع الأعظم ، والفقراء ، والمارستان ، والحبس ، والزوايا ، والمقامات ، ودور العلم ، والمدارس ، والمصاحف ، والكتب الفقهية والدينية .

ولم تحفظ لنا المصادر صدى مؤسسات مائة تمّ التحبّس عليها في العهد الحفصي ، رغم أهميتها بالنسبة إلى المدينة . وأوّل الوثائق التي بين أيدينا والمتعلّقة بها تعود إلى أواخر القرن العاشر / وأوّل القرن الحادي عشر ، وتخصّص بيئر روطه . ولا يعني ذلك أن التحابيس الرّاجعة لها لم تكن قائمة قبل عن هذا التاريخ ، بل أن ذلك هو الأرجح ، وإن لم نستطيع الجزم بذلك « كما أن الوثائق تبقى على إشارات قليلة لن يشملها البحث لأوقاف الحبس والمارستان الذي يبدو أنه تعطل في أواخر القرن العاشر / وأوائل القرن الحادي عشر .

أ- المساجد والمواضي :

تتعدّد المساجد والمواضي التابعة لها داخل مدينة القيروان العتيقة ، وكان عددها خلال العهد الحفصي يفوق الستين حسب تقديرنا من خلال دراسة التسيخ العمراني للمدينة ووثائقها . ومن أجلّ هذه المساجد لدى أهل القيروان

(١) انظر ما سيأتي ذكره في باب المؤسسات المحبسة عليها.

مسجد السادة الأنصار الكائن بمحرس الأنصار، نسبة للأنصار من أهل المدينة الذين أقاموا فيه عند تأسيس القيروان. واعتبارًا لذلك، فإن الأحباس التي أوقفت على هذا المسجد هي الأكثر من حيث العدد والأهمية بالمقارنة مع المساجد الأخرى. وقد ورد ذلك في كشف لبعض مساجد القيروان ومواضيعها والرباع المحبسة عليها مؤرخ سنة ٩٥٧هـ / ١٥٥٠م^(١). كما أمكن كذلك العثور على وثيقة مخترقة قد قطع من أعلاها نحو أربعة سطور، وهي سجل مؤرخ من سنة ٨٥٥هـ / ١٤٥١م به أحباس بعض المساجد ومواضيعها، لعله يكمل الكشف لأحباس مواضي مدينة القيروان المؤرخ من قبل ذلك في سنة ٨٠٩هـ / ١٤٠٦م^(٢).

كما أن المكتبة العتيقة لجامع القيروان حافظت على بعض رسوم تحبب عقارات على بعض مساجد القيروان ومواضيعها. وتسمح مختلف البيانات المتوفرة من هذه الوثائق بتقديم جرد لأحباس مساجد ومواضي القيروان ومواضيعها من أواخر القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي إلى أواسط القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي:



(١) وثيقة رتي ٢٣١.

(٢) وثيقة ٧ عدد ٢٦.

المعلم	العقارات والرباع المحبسة عليها	ملاحظات
مسجد الأنصار	- حانوت سوق التماقين - نصف فرن	- في كشف مؤرخ سنة ٩٥٧هـ / ١٥٥٠م.
	- نصف دار ربة بيطحاء الشقارنة - نصف حانوت فرخة بسوق العطارين.	- في كشف مؤرخ سنة ٩٥٧هـ / ١٥٥٠م.
	- حانوت بسوق الحلفاوين.	- في كشف مؤرخ سنة ٩٥٧هـ / ١٥٥٠م.
	- حانوت بسوق الشكارين	- في كشف مؤرخ سنة ٩٥٧هـ / ١٥٥٠م.
	- حانوت ممر باب تونس	- في كشف مؤرخ سنة ٩٥٧هـ / ١٥٥٠م.
		- في كشف مؤرخ سنة ٩٥٧هـ / ١٥٥٠م.
		اشتراه من فاضل غلّة المسجد المؤذن مسعود بن عبد الله سنة ٩٧١هـ / ١٥٦٣م.
مبضأة مسجد الأنصار	- حانوت بممر باب تونس - دار - رواق العلوي المعتلى عليه	- في الكشف المذكور بعضه بالمعاوضة وبعضه بالشراء من فاضل غلّة المسجد. - في الكشف المذكور وفي رسم معاوضة مؤرخ سنة ٨٩٩هـ / ١٤٩٣م ^(١) . - في الكشف المذكور.
مسجد ابن زرين (التوفيق)	- قطعة أرض تعرف بالجنيين - نصف حانوت ودهلين	- تحبب أبي العباس أحمد الأنصاري عام ٨٩٤هـ / ١٤٨٨م ^(٢) . - في سجل مؤرخ من سنة ٨٥٥هـ / وهو مشترى على يدي عبد الرحمان الحبيبي من تركة أبي الحجاج يوسف بن عوانة.

(١) وثيقة رتي ٨٩٩.

(٢) وثيقة رتي ٣٥٢.

المعلم	العقارات والرباع المحبسة عليها	ملاحظات
ميضأة الجامع الأعظم	- حانوت بسوق الشواشين - حانوت بسوق الحصارين	- في كشف مؤرخ سنة ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م
ميضأة مسجد الحوض	- نصف حانوت بسوق الخزازين	- في كشف مؤرخ سنة ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م
ميضأة قرب الجامع الأعظم	- حانوت بسوق التجارين	- في كشف مؤرخ سنة ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م
ميضأة مسجد إبن عبد الجليل .	- دويرة	- في كشف مؤرخ سنة ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م
ميضأة بسوق التجارين (شرقية المفتح)	- نصف حانوت بممر باب تونس	- في كشف مؤرخ سنة ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م
ميضأة بسوق التجارين (قبليّة المفتح)	- حانوت مجاور لها	- في كشف مؤرخ سنة ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م

المعلم	العقارات والرباع المحبسة عليها	ملاحظات
ميضأة مسجد الرباوي	- ثلث حانوت بسوق الخزازين	- كشف مؤرخ سنة ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م
ميضأة مسجد باب الرقة	- دهليز	- كشف مؤرخ سنة ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م
ميضأة مسجد أبي الربيع	- دويرة	- كشف مؤرخ سنة ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م
ميضأة ومسجد الخروبي	- حانوت بسوق الغرابيين	- كشف مؤرخ سنة ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م
ميضأة مسجد عموص	- ثلث حانوت بممر باب تونس	- كشف مؤرخ سنة ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م . (استخرج منها حانوت في تاريخ لاحق قبل سنة ١٠٠٨ هـ / ١٥٩٩ م .)
ميضأة باب تونس (١)	- حانوت مقتطع منها	- في كشف مؤرخ سنة ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م (استخراج منها حانوتان قبل سنة ٨٢٨ هـ / ١٤٢٤ م)
ميضأة فصيل باب نافع (٢)	- حانوتان بسوق الدخان	- في كشف مؤرخ سنة ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م وفي الأصل حانوت واحد حبسه أبو عبد الله الهسكوري من ماله الخاص ومال الحاجب أبي زكريا يحيى سنة ٧١٦ هـ
ميضأة مسجد سعيد الحدّاد	- دويرة بحارة الجزارين	- في كشف مؤرخ سنة ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م تحييس الأمين أبي العباس أحمد مالوش .

(١) حول بناء هذه الميضأة، انظر: ابن ناجي، معالم الإيمان، ٤/٤٨.

(٢) حول بناء هذه الميضأة والمسجد علي إمام جامع القيروان أبي محمد عبد الله الهسكوري انظر: معالم

الإيمان، ٤/٩٧، وكذلك وثيقة رتبي ٢٣٧ شخصي ١٨٧٤.

المعلم	العقارات والرباع المحبسة عليها	ملاحظات
مبضأة ابن طرخانة	- دويرة غربية - سدس دار ملاصقة للأخرى - دار القبة	- في كشف مؤرخ سنة ٨٠٩هـ / ١٤٠٦م - في كشف مؤرخ سنة ٨٠٩هـ / ١٤٠٦م - حبسها سالم ابن ناجي من ثلث مال أخيه بوصية أوصاها ^(١)
مبضأة مسجد أبي بكر	- نصف دويرة	- في كشف مؤرخ سنة ٨٠٩هـ / ١٤٠٦م
مبضأة مسجد القرامطة	- ثلث حانوت بسوق الرهادرة القديم	- في كشف مؤرخ سنة ٨٠٩هـ / ١٤٠٦م
مبضأة مسجد القلال	- علو معتلى عليها	- في كشف مؤرخ سنة ٨٠٩هـ / ١٤٠٦م
مسجد القصر ومبضاته	- حانوت بسوق الشواشين	- في كشف مؤرخ سنة ٨٠٩هـ / ١٤٠٦م تحييس إبراهيم بن مزغيش سنة ٨٠٩هـ / ١٤٠٦م ^(٢)
مسجد يحيى بن عمر		- تم معاوضتها بحانوت سنة ١٠٠٢هـ / ١٥٩٣م ^(٣)

وتشتمل القائمة على ست وعشرين مبضأة و ثلاثة عشر مسجداً، ولا شك أن العدد الحقيقي أكثر من ذلك خاصة بالنسبة للمساجد. وفي تصورنا، فإن حوالي نصف مساجد القيروان على الأقل كانت لها مواضي. وينم هذا العدد على أهمية دور الطهارة في مدينة كانت تشكو نقصاً شديداً في الماء، لذلك

(١) ابن ناجي: معالم الإيمان، ٢٠٠/٤.

(٢) وثيقة رتبي ٧٩٦.

(٣) وثيقة عدد ٩، ٥٠، ٩٠.

كانت جميع المواضي مجهزة بآبار جوفية توفر ماء لم يكن صالحاً للشراب إلا أنه يستجيب لمتطلبات طهارة المسلم. ويصرف ريع أحباس المساجد حسب الوثائق لتسديد مرتب الأئمة والمؤذنين والإستصباح والتحصير والبناء والإصلاح كلما دعت الضرورة لذلك^(١). وتؤكد رسوم التحسيس المواضي على صرف دخلها فيما تحتاجه من دلو وحبل وأباريق واستصلاح^(٢). وفي رسم مؤرخ من شهر جمادى من عام ٨٨٨هـ / حزيران تموز ١٤٨٣م، يتضمّن تقدّماً من الشيخ القاضي بالقيروان «لقاسم بن المؤذن عبد الله، على القيام بمبضأة الحريرية داخل القيروان في غلقها وحلّها وتنويرها وإجراء دلوها وحبلها، وسوغ له على ذلك خمسة دراهم ناصرية في كل شهر»^(٣). ولا ندرى هل أن مرتباً قائم يتم بوصية المحبس أو أن ذلك اجتهاد من القاضي لما يراه صالحاً للمحبس. ونتبين من خلال القائمة التي أوردناها أن أوقاف المواضي والمساجد متأثية أغلبها من تحييس الأهالي، إلا أن عدداً يستهان به آل إليها بالشراء من فاضل غلتها. وقد يتم ذلك بفضل حسن تصرف القائمين عليها وسعيهم لتنمية مواردها. ويتميّز الرسم المتعلق باشتراء المعلم محمد الملباني حانوت لمسجد ابن خيرون بإبراز جانب الاقتصاد والورع والضبط لدى بعض الأئمة، حيث يذكر «أن الثمن المدفوع من مال المسجد المذكور، من ذلك دينار صغير الضرب ثمن دلوبيعت عن المسجد المذكور قبل ذلك من قبل الحاج علي شياح من ثمن ماء ماجن المسجد المذكور في متقدم التاريخ، ودينار واحد كبير الضرب ثمن ماء ماجنه في عام التاريخ وبقية الثمن المذكور من كراء رباعه».

(١) وثيقة رتبي ٢٣٧ شخصي ١٨٧٤.

(٢) المصدر نفسه والوثيقة رتبي ٧٩٦.

(٣) وثيقة ٩، ٥٠، ٦٢.

ب- الزوايا ودور العلم والمصاحف والكتب :

استقطبت القيروان منذ بداية القرن السابع هجري عددا من الفقهاء والأولياء والنسك والزهاد الذين أقاموا بها زوايا ومقامات . ولم تكن أغلبها تعد من المؤسسات العامة بل كانت في تصرف الأولياء أو القائمين بها من بعدهم ولم تحفظ تبعا لذلك رسوم تحاييسها في مستودع الجامع . كما أن كتب الطبقات كثيرا ما تفيدنا حول ظروف بناء الزاوية أو المقام إلا أنها تعرج نادرا على الأوقاف المحبسة عليها .

ولقد عثرنا في وثائق الجامع الأعظم بالقيروان على رسمين وحيدين يختصان بزاوية الشيخ عبد الله بن أبي زيد القيرواني (ت ٣٨٦هـ / ٩٩٦م) ، شيخ المالكية في القيروان في عهده ، ويتضمن الرسم الأول المؤرخ من سنة ٨٦٦هـ / ١٤٦١م تحبيس عامر السليمانى من بني موسى شجرتي زيتون بالموقع المعروف بمشركة بني يعقوب على دار أبي محمد عبد الله بن أبي زيد تصرف غلتها في تنوير الجامع وغير ذلك^(١) . ويشير الرسم الثاني المؤرخ سنة ٩٠٧هـ / ١٥٠١م إلى تحبيس أصول زيتون ببلد نحالة أحد بلاد جبل وشلات على مقام الشيخ المذكور . وبأسفله تحبيس آخر مؤرخ من أوائل صفر عام ٩٣٠هـ / كانون أول ١٥٢٣م^(٢) . ويسط هذان الرسمان عديدا من التساؤلات التي لا يسمح البحث بالبت فيها ، وهي تتعلق خاصة بوضعية دور كبار فقهاء القيروان الذين دفنوا فيها وتحولت فيما بعد إلى مقامات للزيارة والتبرك . ويتساءل الدارس عن نصيبها من الأوقاف وإلى أي حد يمثل العثور على رسوم تحبيس تختص بالفقيه عبد الله بن أبي زيد مؤشرا عن مدى شهرة العالم القيرواني وإشعاعه الذي وصل إلى بلاد ماوراء الصحراء؟

(١) وثيقة رتبي ٣٥٠ .

(٢) وثيقة رتبي ٣٦٠ .

أما فيما يتعلق بالزوايا الحديثة العهد في ذلك التاريخ ، فإن أغلبها كان حكمه حكم الأحباس الخاصة ، ولها أوقاف محبسة عليها وردت في العديد من الرسوم التي أمكننا الاطلاع عليها في غير مكتبة القيروان العتيقة . ومن أقدم الزوايا المحبسة عليها والتي بلغنا ذكرها عن طريق المصادر ، الزاوية التي بناها الفقيه أبو الربيع سليمان النفوسي المتوفي سنة ٧٦٦هـ / ١٣٦٤م حيث يذكر ابن ناجي أنه « بني زاوية بالقيروان من ماله وحبسها على من سكنها من قراء القرآن وطلبة العلم وهي متسعة منسرحة لا مثل لها بالقيروان . . . » وهو يضيف أنه وصل إليها في حال بنائها قائد القيروان أبو عبد الله محمد البالغي ، والبناءون فيها ، فوجد أجرتهم دينارًا ذهبًا فدفعه لهم . فلما كان بالعشي أعطاهم الشيخ أجرتهم دينارًا ، فقالوا له : أخذنا من عند القائد ، فقال لهم : لا أنبي زاوية إلا من مالي ، وما أعطاكم رزق ساقه الله لكم »^(١) .

وتعتبر زاوية الشيخ سليمان النفوسي من الزوايا القليلة التي اتخذت للتدريس وإقامة الطلبة ؛ ولم تسهم الزوايا إسهامًا كبيرًا في انتشار العلوم والمعرفة في مدينة القيروان ، وكان إشعاعها روحيا ودينيًا بالأساس ، حيث حَفَّت نفس العلم في المدينة ولم يبق فيها إلا بقية رفق على حد قول محمد العبدري الحيحي في رحلته المشهورة في أواخر القرن السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي^(٢) . وتنعكس هذه الحالة على الأوقاف المحبسة على دور العلم والمصاحف والكتب حيث يتراجع ذلك بالمقارنة مع ما كان سائدا في القيروان أيام ازدهارها خلال القرنين الرابع وأوائل الخامس الهجري/ العاشر الميلادي^(٣) ولم يتسن من خلال

(١) ابن ناجي: معالم الإيمان، ١٦٢/٤ .

(٢) أبو عبد الله محمد العبدري الحيحي وكان حينًا سنة ٦٨٨هـ / ١٢٨٩م، رحلة العبدري المسماة بالرحلة المغربية، تحقيق محمد الفاسي، منشورات جامعة محمد الخامس، الرباط، ١٩٦٨م .

(٣) حول تحاييس المصاحف والكتب الفقهية على جامع القيروان في العهدين الفاطمي والزييري: انظر ما تقدم ذكره .

المصادر إلا تفصي بعض الحالات النادرة؛ من ذلك ما ذكره ابن ناجي من أن الفقيه أبي الحسن علي العواني الشريف المتوفي سنة ٧٥٨هـ / ١٣٥٦م، حبس «داراً معتبرة تساوي في زماننا اليوم مائتي دينار ذهباً لسكنى الفقراء والطلبة بها ممن يقرأ القرآن والعلم»^(١).

ولم تحافظ وثائق جامع القيروان إلا على عدد قليل من تجميعات المصاحف والكتب من أجلها تجميع السلطان الحفصي أبي فارس عبد العزيز سفرين من صحيح البخاري على جامع القيروان^(٢) وكذلك تجميع السلطان محمد الحسن مصحفاً أنيقاً مكتوباً على الورق بخط مغربي على جامع القيروان في شهر شعبان من سنة ٩٠٣هـ / نيسان ١٤٩٨م^(٣). كما حافظت المكتبة على رسم يتضمن إسهاد أبي القاسم ابن ناجي التنوخي صاحب كتاب المعالم الكتب الآتية على طلبة العلم بمدينة القيروان يقرؤون فيها وينسخون منها إن احتاجوا إلى ذلك؛ وجعل النظر فيها لمن يقرأ فيها على يديه مدة حياته، فإذا توفي كانت موقوفة بالجامع الأعظم بالمدينة المذكورة وحيث الكتب الموقوفة به ولم يبق له فيها سوى ما شارطه من النظر فيها مدة حياته. وهو مؤرخ سنة رجب عام ٨٣٨هـ / شباط ١٤٣٥م وأسفله رسم في حوز بعض الكتب عنه للجامع الأعظم، تاريخه أوائل شعبان من العام المذكور والكتب هي: «أحد عشر سفر في الربيعي من شرحه الكبير على المدونة، وسفرين في الربيعي من شرحه المختصر على المدونة وشرحه الموضوع على ابن الجلاب كامل في سفرين في الربيعي وشرحه على رسالة ابن أبي زيد كامل في ثلاثة أسفار في الربيعي، وسفرين اثنين من تأليف القاضي ابن عبد السلام على ابن الحاجب، وسفرين

(١) ابن ناجي: معالم الإيمان، ١٥٢/٤.

(٢) وثيقة ٧ عدد ٢٦.

(٣) انظر: كتاب: تونس أرض الثقافة، باللغة الإسبانية، نشر المعهد الأوروبي للبحر الأبيض المتوسط، بلنسية، ٢٠٠٣م.

من تأليف المحبس الموضوع للتعريف بالقرويين، وسفر واحد من تأليفه والموضوع على الرسالة، وسفر فيه جلّ موطأ الإمام مالك، ودفتر فيه توابع الأنكحة من تأليف ابن عرفة الورغمي، وسفر لطيف فيه بعض خليل، وبعض مدارك عياض، وسفر من تأليف أبي الحسن المغربي الصغير، وسفر واحد فيه...^(١). كما حبس ابن ناجي في رسم آخر جزءاً من ماله لاستنساخ كتبه والإرسال بها إلى خزانة جامع الزيتونة بتونس وكذلك لإصلاح ما اختل من المحبس منها بالقيروان^(٢). وتبدوا التحايس أكثر كثافةً بالنسبة إلى الكتاتيب وتعليم الكتاب العزيز، وهي تعود إلى القرن السابع على الأقل كما تنبئ ذلك في كشف مؤرخ سنة ٧٠٢هـ / ١٣٠٢م. وقد كان تحفيظ القرآن يتم في ذلك التاريخ في حوانيت محبسة حيث يشير الكشف المذكور إلى أربعة منها منبثة داخل المدينة المسورة^(٣). كما أن رسوم المكتبة العتيقة بالقيروان تشير إلى بعض الكتاتيب، ككتاب القعدة وكتاب أبي عامر^(٤).

(١) وثيقة عدد ٨٨-١٣.

(٢) وثيقة عدد ٦٦-٩١٨، ويتضمن الرسم إسهاد الفقيه الأعدل المدرس القاضي المؤلف أبي الفضل أبي القاسم ابن ناجي التنوخي «أنه متى أصابه أجله الذي لا بد منه فإن صح تحبسه لدار سكناه المعروفة به القبليّة المفتوح داخل القيروان فهو المراد، وإن بطل الموجب شرعي ورفعت الدار ميراثاً فأوصى بأن يشتري من ثلثها ربع لكراء ويتولى شراؤه زوجة مريم بنت خال الصنهاجي وما يفضل بعد مرته فيجزأ جزأين اثنين جزء يصرف على الفقراء والمساكين بالقيروان وغيرها على يدي زوجي المذكورة لا ينظر عليها أحد في ذلك وهي مصدقة فيه إلى أن تموت، وبعد موتها يرجع النظر في ذلك على صفته لإمام الجامع الأعظم بالقيروان. والجزء الثاني يكون النظر فيه للفقيه الحاج المقرئ ابن الشيخ فرج بن أحمد الزواغي، على أن يستنسخ منه كتيبي المؤلفه ويسفرها بعد مقابلتها ويبعث بها إلى خزانة جامع الزيتونة بتونس ويصلح منه ما تختل من كتيبي المحبسة الآن، وهو مصدق في جميع ذلك، ولا ينظر عليه أحد فيه، فإن مات رجع النظر فيما ذكر على صفته لخطيب الجامع المذكور، فإن امتنع فيكون النظر لقاضي القيروان. ثم إن كان خطيبه أقر وقبل ما ذكر رجوع على يديه النظر فيما ذكر «مشهود عليه فيه بحال الصحة والطوع وجواز أمره وبه معرفة ومؤرخ بأوائل شهر ربيع الثاني من عام ٨٣٩هـ / ١٤٣٥م. ويليه عقدان.

(٤) وثيقة رتبي ٢٩٤.

(٣) وثيقة رتبي ١٨٠٠١.

وتؤكد ظاهرة انحصار التحاييس في الكتاتيب الخاصة، تراجع سوق المعرفة ودور العلم في المدينة، والاقتصار في التعليم على المبادئ الأساسية دون التعمق في مختلف مجالات المعرفة.

ج- حبس الفقراء والمساكين :

تبدو سنة التحبيس على الفقراء والمساكين من السنن العريقة والمتجذرة في مجتمع القيروان في العهد الحفصي؛ وليس من باب الصدفة أن يكون أقدم التحاييس المؤرخة الواصلة إلينا تختص بهم وهي تعود إلى أواسط ربيع الأول سنة ٦٤٥هـ / ١٢٤٧م. ويتضمن الرسم تحبيس الشيخ أبي عبد الله محمد بن عوانة حانوتاً « تحبيساً دائماً على الفقراء والمساكين من أول عام خمسة وأربعين وستمائة/ أيار (١٢٤٧م) إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين. على أنه متى كان له ولد واحتاج وصار فقيراً فله غلته كلها يختص بها مادام بتلك الحالة، فإذا اكتفى وخرج عن كونه فقيراً... فكانت غلته للفقراء والمساكين»^(١). ونجد في وثائق جامع القيروان تحاييس على الفقراء والمساكين من الخواص تعود إلى القرنين الثامن والتاسع الهجري^(٢). وقد توسعت هذه الأحباس مما يفتر وجود خطة وكيل أو أمين لها يتولى النظر فيها والقيام بعمليات الشراء والمعاوضة ويتعرض للمحاسبة. وتذكر المصادر خطة قابض لغلّة أحباس الفقراء كما هو في تلخيص لدخول أكرية الحبس مؤرخ من

(١) وثيقة رتبي ١٨٠٠١.

(٢) وثيقة رتبي ٧٨٨، تحبيس عائشة بنت عباس البويهي، نصف حانوت ودهليز بسوق اللبادين على الفقراء والمساكين بالمدينة، وهو مؤرخ في سنة ٧٥١هـ / ١٣٥٠م وكذلك وثيقة رتبي ٧٩٠، تتضمن تحبيس محمد عبد الله المرنيصي دويرة على الفقراء والمساكين تصرف غلتها عليهم بعد إصلاحها وجعل النظر في ذلك لابنه محمد ثم عقبه، والرسم مؤرخ من سنة ٨٢٨هـ / ١٤٢٤م راجع كذلك الرسم المتضمن تحبيس ابن ناجي المتقدم الذكر في باب تحبيس الكتب.

سنة ٨٢٤هـ / ١٤٢١م^(١). ويبدو من خلال كشف سنة ٧٠٢هـ / ١٣٠٢م أن أحباس الفقراء والمساكين كانت هامة منذ أواسط القرن السابع الهجري، وهي تتكون خاصة من الحوانيت والدور، وقد بلغت مجموع الرباع التي أمكن ضبطها في هذا البيان إضافة إلى ما انمحي منها ستة عشر حانوتاً وأربعة أنصاف حوانيت، كلّها بأسواق القيروان، كسوق العطارين، والزّيّاتين العليا، والخزازين، والنجارين، والحُصّريين، وثلاث من الدور، ونصف دويرة ورواء وعلوي، وأغلبها من تحبيس بعض أعيان القيروان وخاصتها، منهم عائشة بنت الفقيه أبي الفضل عباس، وزكريا بن يحيى المراكشي وولده يحيى، والحاج أحمد بن عبد الله اليفرّتي، وقاسم بن سحنون الزّيّات، وأبي محمد ابن علي التتوخي، وأبي الحجاج يوسف ابن الفقيه عوانة الشريف^(٢).

ولا شك أن هذا العدد قد نما وازداد بما يحبسه الأهالي وما يشتري من غلة الوقف. ومن حسن الصدف أن حافظت خزانة الجامع الأعظم بالقيروان على كراس مخطط مكتمل الأوراق ليس هنالك ما يدل على أنه قد تم تغييره أو التنقيص منه، وهو يشتمل على « عقد أكرية الرباع حبس الفقراء سنة ٨٩٩هـ / ١٤٩٣م، وقد قمنا بإحصائها فكانت تسعة وخمسين حانوتاً وستة أنصاف حوانيت وثلاثي حانوت، وهي موزعة على جميع أسواق مدينة القيروان تقريباً، كسوق القصابين، وسوق الصاغة، وسوق الخياطين، وسوق الشواشين، وسوق الخلفاء، وسوق السراجين، وسوق الخزازين، وسوق الحدادين، وسوق اللبادين، وسوق الدخان، وسوق المداسين، وسوق الرّهادرة. ومن جملة الحبس كذلك ثلاثة أعلية ودهليز وتُسع ديار وربع دار وسدس دار وتِسع دار وتسع دويرات ونصف دويرة، ويؤكد هذا الإحصاء تطور أحباس الفقراء في

(١) انظر محاسبة سنة ٨٢٤هـ / ١٤٢١م، وكان خلالها وكيل واحد على أوقاف الجامع الأعظم والسور وكذلك الفقراء والمساكين، انظر: وثيقة عدد ٨٨-١٢، انظر كذلك وثيقة رتبي ٤٨١.

(٢) وثيقة رتبي ١٨٠٠١.

ظرف قرنين تقريبا تطورًا كبيرًا يتم عن تكافل المجتمع في ذلك التاريخ رغم الحن والشدائد والأوبئة وتواضع موارد المدينة^(١). وتبعًا لهذا التطور فقد بلغت مداخيل أكرية ربايع الفقراء سنة ٩٠٥هـ / ١٤٩٩م مائة دينار وستة وخمسين دينارًا كبيرة سكية، خرج كل دينار منها ستة عشر درهما منتصرين وسبعة وثلاثين درهما سكيًا وستة أثمان الدرهم ونصف ثمنه^(٢). وحبس الفقراء هو الحبس الثالث من أحباس القيروان من حيث أهمية دخل أكريته بعد الجامع الأعظم والأسوار كما سنبينه في مقامه.

د- الأسوار

لقد أعيد تجديد بناء أسوار القيروان بعد اقتصرها في أواسط القرن الخامس هجري، ويستفاد من محتوى فتوى الإمام المازري المتقدمة الذكر، أن السور

(١) حافظت مكتبة القيروان العتيقة على كشف لبعض الرباع المحبسة على الفقراء بمدينة القيروان مؤرخ سنة ٨٥٥هـ / ١٤٥١م قد سبق ذكره. والقائمة الواردة فيه لا تشمل جميع الرباع التي وقفنا عليها في الكراس عقود الأكرية، ومرد ذلك قد يكون ضياع بقية الكشوف المتعلقة بالحبس المذكور، وتطور عدد الأوقاف المحبسة على الفقراء من سنة ٨٥٥هـ / ١٤٥١م إلى سنة ٨٩٩هـ / ١٤٩٣م، انظر: وثيقة رتبي ٤٨٢.

(٢) وثيقة عدد ١٠-٥٢-٤٠. وفيها تلخيص لدخل سنة ٩٠٥هـ، إلا أننا نلاحظ في تلخيص دخل أكرية ربايع الفقراء مدينة القيروان مؤرخ من سنة ٩٢٢هـ، أن الموارد قد تراجعت كثيرا وأصبحت تتجاوز الخمسة وثمانين دينارًا، ونصه مايلي « الحمد لله تلخيص مبارك إن شاء الله تعالى. تشتمل على المرتفع على الأصل من دخل ربيع الحبس على الفقراء بمدينة القيروان المحوطة على الأمين أبي الحسن بن التاجر المرحوم أبي الفضل قاسم بن أبي فروج قابض الحبس المذكور وقت التاريخ لمدة اثني عشر شهرًا متوالية آخرها آخر ذي الحجة الحرام مكمل شهور العام المنصرم عن عام التاريخ بحساب الدنانير الستينية التي خرج كل دينار منها ستة عشر درهما جديدًا. وكتب من أوائل صفر الخير عام اثنين وعشرين وتسعمائة. وأسفله ما نصه: « الحمد لله المتجمل من دخل العام المذكور أعلاه بالدنانير المذكورة خمسة وثمانون دينارًا كبيرة ستينية وأحد وثلاثون درهما سكيًا وسبعة أثمان الدرهم السكي. شهد بذلك من جعل دخل العام المذكور من عقود أكريته وصحت عنده الجملة المذكورة، وتقدمت شهادته في عقود الأكرية. وسمع من الأمين المذكور الموافقة على ذلك، قيد بذلك شهادته أوائل صفر الخير عام اثنين وعشرين وتسعمائة شهد (منعقد بعقدين). انظر وثيقة رتبي ٤٨٢.

القديم كانت له فيما يبدو أحباس خلال القرن السادس هجري، إلا أن النص غير واضح ولا يسمح بالجزم بذلك، ولا يستبعد أن أغلبها قد ضاع بخلاء المدينة بعد الزحفة الهلالية. ويبدو أن التحبيس على الأسوار المستحدثة قد انطلق في عهد مبكر نظرًا لأهمية تعهده وصيانته لحماية المدينة من الغزاة وتسلط الأعراب في ظرف انخرم فيه النظام وانعدم الأمن. وتشير الوثائق التي بين أيدينا من مكتبة القيروان العتيقة إلى تواصل التحبيس على سور القيروان خلال النصف الثاني من القرن الثامن هجري وتتعلق جميعها برباع مبنية تتمثل خاصة في حوانيت حبسها أبي العباس أحمد مالوش وثلاثة أرباع فندق سوق العطارين وقفها الحاج عيسى بن محمد اللمطي. إلا أننا نلاحظ من خلال الوثيقة الأساسية التي بين أيدينا والتي تشمل على كشف لرباع السور لا ندري مدى اكتماله، أن عدد الرباع المحبسة على السور كان ينمو بالشراء من فاضل غلة السور^(١) مما يؤكد وجود أحباس سابقة متقدمة على تاريخ الوثيقة وهو أواخر القرن الثامن، أي أن هذه الأحباس كانت قائمة منذ القرن السابع على الأقل؛ خاصة وأنها نعلم من خلال فتوى أبي القاسم الغبريني المتقدمة الذكر أن ناظر أوقاف السور سنة ٧٤٤هـ كان ينفق من مال حبس السور على إصلاح السجن. ويسترعى انتباهنا أنه منذ نهاية القرن الثامن لم نقف في وثائق القيروان على أي رسم تحبيس^(٢) على السور أو أي إشارة لذلك في أي إحصاء رغم أن أغلب الكشوف الواصلة إلينا ترتبط بأحباس السور. وتتأكد الظاهرة التي أشرنا إليها خلال القرن التاسع، ففي سجل المذكور المؤرخ من سنة ٨٨٨هـ يرد ذكر أعتاب أحباس السور من الحوانيت والدور والفنادق وقد

(١) وثيقة ٨٠١ (١٩/٨٩) وجه.

(٢) آخر رسم تحبيس عثرنا عليه مؤرخ من سنة ٧٨٤هـ، وهو يتضمّن تحبيس عبد العزيز بن عبد الحق التميمي النصف من دار دبغ ومن الفريضة المعدة لطحن الرباع على الجامع الأعظم والسور بالسواء بعد انقراض عقبه وثيقة رتبي ٧٩٨.

بلغت مجموعها ٧ حوانيت وعلوي ودار ونصف دار وفندق بسوق الفرائين . وإن المتمعن في الوثيقة ، يتبين عند تحليل انجرار هذه الرباع أن الحانوتين الكائنين بسوق النجارين والعلو المعتلى عليها قد تم شراؤهما للسور على يدي أبي العباس أحمد الأنداري من فاضل غلة السور عام اثنين وثلاثين وثمانمائة^(١) كما أن الحانوتين المتلاصقتين بطرف سوق الحاكة هما مشتريان من أمة العزيز بنت الفقيه علي الطائي على يدي الأمين أحمد بن الحاج مخلوف الأنداري سنة ٨٧٩هـ . كما تذكر الوثيقة أن نصف الدار القبليّة المفتوح قد آلت لحساب حبس السور على يدي الأمين أبي عبد الله محمد الحشيني المحاسب بثمنه مما انكسر على بائعه من غلة حبس السور من أكرية الحمام وغيره حسما هو في رسم الشراء مؤرخ من عام واحد وستين وثمانمائة . كما أن الدار الأخرى المذكورة في الكشف هي المشتراة للسور من فاضل غلاته على يدي الحاج الأمين أبي علي عمرو بن الفقيه الكاتب أبي الحسن علي الصنهاجي حسما هو في رسم الشراء مؤرخ بأواخر شهر ربيع الثاني عام اثنين وستين وثمانمائة . وتؤكد مختلف هذه الأمثلة مواصلة وتطوير سياسة إثراء رصيد حبس السور العقاري خلال القرن التاسع عن طريق الشراء من مداخيل الأحباس نفسها ، بل أن الكشف المذكور يبين لنا سعي القائمين على الحبس لتطوير موارده من خلال إعادة تهيئته وتجديد أبنيته بما يستجيب للحاجة على خلاف ما هو متعارف في الأحباس من عدم تبديل وتغيير شكلها . فأغلب الرباع التي لم تشتت حديثا ووردت في الكشف المذكور قد شملت أعمال تهيئة وتجديد ، فحانوتان اثنان على الأقل من الثلاثة حوانيت الكائنة بسوق النجارين قد استجد بناؤها^(٢) . وتشير الوثيقة صراحة إلى أن « سوق الفرائين القديم من أحباس السور هدم وخرّب جميعه فاستجد منه الفندق الشرقي المفتوح بوسط

(٢) المصدر نفسه .

(١) وثيقة رتبي ٢٩٤ .

سوق العطارين استجدّ بناؤه من فاضل ربيع السور لانتقال أهل صناعة السوق وخرابه وزوال الانتفاع به للصناعة المذكورة بتحول الأسواق ، فظهر من السداد عمله على الصفة المذكورة ليكون أعود بالمنفعة على الحبس المذكور^(١) . ونستشف من نفس الوثيقة ، أن حبس السور كانت له تسعة حوانيت بفصيل باب تونس قد « أسقط جميعها وصار موضعها موقفا للحيوان وعوض منها الصفة الجوفية لما ظهر في ذلك من السداد وحسن النظر وأنه أعود بالمنفعة » . وثبتت هذه الوثيقة الفريدة والهامة أنّ الأمر أصبح يتعلق بعملية تهيئة جذرية وشاملة سيكون لها بلا شك انعكاس على نسيج أسواق المدينة وزيادة في حيويتها . وتدعم مختلف هذه البراهين ما ذهبنا إليه من أن فترة الرخاء والازدهار النسبي في الحياة الاقتصادية بإفريقية في عهدي أبي فارس عبد العزيز وأبي عمرو عثمان قد انعكست بصفة إيجابية على أحباس القيروان التي عرفت خلالها تطورا ملحوظا وبيّنا .

إلا أن جلاء هذه الظاهرة بالنسبة لأحباس السور والتي واكبتها أشغال الأعمار المذكورة ، يؤكد وفرة مداخيل السور وقلة ما يصرف في مصالحه ، فهل أن حالة الأسوار لم تكن تستدعي التعهد والإصلاح والصيانة والتدعيم؟ أو هل أن شعور المدينة بالأمن والاطمئنان وعدم وجود عدو يتربص بها قد سمح بالتغافل عن ذلك؟ أو ربما خف الأمر على القائمين على أحباس السور بما يتولاه ذو البر والإحسان من الخاصة من بناء السور وتعهدده؟ من ذلك ما ذكره ابن ناجي من أنّه سمع من « القرويين نقلًا متواترًا أن سور مدينة القيروان كان غير طويل ، فوقف الشيخ (محمد الرباوي المتوفى سنة ٦٩٩هـ) فيه وزاد حتى تحصّن البلد كما اليوم . والزيادة التي زادها ظاهرة من داخل البلد بصخر في وجه الحائط بقي بعض ذلك^(٢) . ومهما يكن من أمر فإن وفرة مداخيل

(١) وثيقة رتبي ٢٩٤ .

(٢) ابن ناجي ، معالم الإيمان ، ٤٨/٤ .

حبس السور جعلت عامل مدينة القيروان خلال سنة ٧٤٤هـ هيتجاسر على الأخذ منه لإصلاح السجن.

وإن أهمية أحباس السور تبرّر وجود ناظر عليها منذ أوائل القرن الثامن هجري، أصبح يعرف في القرن التاسع بأمين أو وكيل الحبس كما سبق أن بينا^(١). ويبدو أن تطور رباع أحباس السور قد تواصل منذ أواخر القرن التاسع إلى أواسط القرن العاشر حيث عثرنا على كشف مؤرخ من سنة ٩٥٧ هـ يؤكد هذه الظاهرة. فقد أحصينا ما ذكر فيه من رباع السور فكانت تشتمل على نصف الحمام القديم ونصف حمام الزغباء وفندق بسوق العطارين وفندق بسوق النجارين وثلاثة أرباع غسلية للديب والشطر من داري ديب ودويرة وستة أنصاف من الدور وربيعي دارين وخمسة أسداس دار وجزء من جميع دار لم يتيسر ضبطه^(٢). وتثبت هذه القائمة تطور رباع حبس السور خاصة من الحوانيت والفنادق والدور التي سبق أن عثرنا على كشف سابق يتعلق بها من سنة ٨٨٨ هـ. ويمكن أن نحتزر على بقية الرباع مثل الحمامين (وإن تم الإشارة إلى القديم منهما في إحصاء)، وداري الديب وفندق العطارين حيث أنّها لم تذكر في وثيقة سابقة، إذ أن الكشوف التي وصلتنا تختص بالحوانيت والدور، والعادة هي الفصل بين مختلف أنواع العقارات عند جردها كلّما كانت أهمية عددها تسمح بذلك وإلا فإنّها تذكر مع بعضها جميعاً.

ومع الأسف، فإنّني لم أعثر على كراس كامل من أكرية أحباس السور مثلما كان الأمر بالنسبة لأحباس الفقراء وهو ما من شأنه أن يفيدنا في التأكد من مدى مطابقة ما جاء في الكشف مع الواقع المحسوس.

(١) انظر ما تقدّم ذكره.

(٢) رتبي: ٢٣١.

ومع ذلك فقد عثرنا على كراس مبتور الأول يتعلق بأكرية حوانيت حبس السور والفندق مؤرخ من سنة ٩٠٦ هـ^(١). ورغم النقص الموجود في أوله ولعله يهّم الدور، فإن مجموع الحوانيت التي تم إحصاؤها فيه تبلغ واحدا وعشرين حانوتا إلى جانب فندق سوق النجارين وفندق سوق العطارين. كما وجدنا في أوراق غير منظمة أخرى إشارة إلى كراء الحماميين وثلاثة أرباع الغسالة الكبرى^(٢). وفي إنتظار إتمام البحث في الوثائق، فإنه يمكن إعتبار كشف سنة ٩٥٧ هـ غير بعيد عن ضبط شامل لرباع أحباس السور في ذلك العهد. وقد بلغت مداخيل أحباس السور سنة ٩١٠ هـ كما ورد في تلخيصه، مائتان وثلاثين ديناراً ذهباً ستينية وأربعة عشر وخمسة أثمان ونصف ثمن درهم نصري^(٣). وتعتبر موارد أكرية رباع السور في المرتبة الثانية بعد أكرية أحباس الجامع بالنسبة لبقية أحباس مدينة القيروان.

هـ- الجامع الأعظم

الجامع الأعظم بالقيروان الذي أسسه عقبة بن نافع سنة ٥٠ هـ هو أول قبلة للإسلام في المغرب العربي وإحدى منارات المعرفة التي أشعت على كامل الحوض الغربي للبحر الأبيض المتوسط وبلاد ما وراء الصحراء. وهو يعتبر من روائع الفن الإسلامي والمثال الذي نسجت على منواله الجوامع المغربية. ولقد تراجعت منزلة جامع القيروان الثقافية بعد الزحفة الهلالية وتداعت جدرانها قبل أن يتدراكه سلاطين الدولة الحفصية بالصيانة والتدعيم خاصة في عهد المستنصر. وإن حافظت وثائق مكتبة الجامع العتيقة على العديد من تحاييس المصاحف والكتب الفقهية التي أوقفت على الجامع في العهد الإسلامي المبكر،

(٢) نفس المصدر.

(١) وثيقة رتبي ٤٨٢.

(٣) وثيقة رتبي ٣٩٥.

فإنها تتسم بالصمت فيما يتعلق بالأوقاف التي حُبست على الجامع بعد الزحفة الهلالية في أواسط القرن الخامس هجري .

وتؤرّخ أقدم وثيقة وصلتنا عن ذلك من سنة ٧٢٨هـ^(١). وهي تتعلق باشتراء الفقيه أبي العباس أحمد بن هاشم التميمي الناظر على أحباس الجامع ربع فندق مما تحت يده من مال أحباس الجامع. ويشير الرسم إلى أنه « بسبب ذلك صار للجامع الأعظم المذكور في الفندق المذكور النصف شائعا من الفندق المذكور بحق هذا الشراء وتقديم التحبيس في الربع الآخر »^(٢). ويستفاد من ذلك أن الجامع كانت له في أوائل القرن الثامن موارد متأتية من أحباسه السابقة وهو ما يجعلنا نرجح وجود أوقاف له منذ القرن السابع على الأقل. ويسترعى انتباه الباحث ندرة رسوم الأوقاف المحبسة من طرف الأهالي على جامع القيروان رغم أهميته الدينية والروحية. ولم نعثر في وثائق الجامع إلا على رسم وحيد متقدّم الذكر، مؤرخ من سنة ٧٨٤هـ، وهو يتعلق بتحبيس النصف من دار الدبغ ومن الفريضة المعدّة لطحن الدبّاغ على الجامع الأعظم والسور بالسواء بعد انقراض عقب المحبّس. وخلافا لما توحى به الرسوم فإن الكشوف وكراريس أكرية أحباس الجامع تؤكّد عكس ذلك. إلا أن أوّل إحصاء يتعلّق ببعض أحباس الجامع لا يتجاوز أواخر القرن التاسع هجري، وهو يتمثّل في سجل مؤرّخ من سنة ٨٨٨هـ بقيت منه أربع أوراق مكتوبة على الرق، وهو يشتمل على عدد من الرباع والدور المحبسة على الجامع الأعظم في ذلك العهد^(٣). ولقد قمنا بإحصاء رباع حبس الجامع الواردة في السجل فوجدناها ١٣ دارًا و ٤ دويرات و ٢٠ حانوتا، وكوشة ودار دبغ ونصف دار دبغ وعلوين. وان كُنّا على يقين من أن هذه الرباع لا تمثل جميع أوقاف الجامع

(١) وثيقة رتبي ٨٠١.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) وثيقة رتبي ٢٩٤.

سنة ٨٨٨هـ وذلك بالمقارنة مع ما ورد في كراريس عقود أكرية الجامع سنة ٨٨٩هـ^(١)، فإننا لا نستطيع الجزم بأن جميعها من مكتسبات أحباس الجامع حديثا بل نستشف من خلال الإشارات الواردة في الكشف المذكور أن سجلات الأحباس تمثل أغلبها تحيينا لأوقاف الحبس ومواصلة للكشوف السابقة تذكر فيها جميع المستجدات التي تتعلّق بالشراءات والصدقات الجديدة وكذلك العقارات المحبسة قديما والتي استجدت أو تغيرت حدودها. ويبدو ذلك جليا بالنسبة لإحصاء سنة ٨٨٨هـ، فقد ورد فيه قائمة بخمسة عشر حانوت من أوقاف الجامع منها خمسة بسوق الجلادين ذكر أنها خربة الآن، وثمانية بسوق القصابين وحنوتين بسوق الصاغة أشير في آخرها إلى أن « جميع الحوانيت العشرة المذكورة أعلاه المبدأ منها بذكر الجوفي المفتوح بسوق الصاغة، ذكرت في كراس قديم بالجامع ذكر أنها بسوق الخياطين وبه كان يعرف في القديم، فأعيد ذكرها هنا لانتقال السوق المذكور للصاغة والقصابين »^(٢). وأغلب الظن أن سجل سنة ٨٨٨هـ يمثل مواصلة لسجل سنة ٨٥٥ هـ الذي لم تبلغنا منه إلا بعض الأوراق والكشوف المتعلقة بأحباس المساجد ومواضعها وأحباس الفقراء والمساكين^(٣). ويدعم افتراضنا أن جميع الشراءات المحبسة على الجامع بسجل سنة ٨٨٨هـ تعود إلى ما بعد سنة ٨٥٥ هـ. ونلاحظ من خلال دراسة البيانات الواردة في السجل المذكور أن من بين جميع العقارات المحبسة على الجامع في ذلك التايخ والتي سبق ذكرها توجد خمسة حوانيت وسبع دور ونصف كوشة قد تم اشتراؤها أو تجديد بنائها من فاضل غلّة أحباس الجامع كما هو مبين في الجرد المصاحب :

(١) انظر ما سيأتي ذكره.

(٢) وثيقة رتبي ٢٩٤.

(٣) وثيقة رتبي ٤١٨.

الملاحظات	نوع العملية وتاريخها	الربيع
اشترها الأمين الحشيني من محمد البكري الزناد مما انكسر عليه لجانب الحبس من أكرية الحمام وغيره .	شراء سنة ٨٦١ هـ	نصف دار
كانت خرابا وجددت من فاضل غلة الحبس	إستحداث	دار
فيما لزم ذمة مالكة لجانب حبس الجامع	شراء سنة ٨٨١ هـ	حانوت
من فاضل غلة الحبس على يدي الأمين أبي الطيب بن بديعة .	شراء سنة ٨٨٤ هـ واستحداث	حانوتان
من فاضل غلة الحبس من إبراهيم الهواري على يدي الأمين محمد الحشني .	شراء سنة ٨٥٩ هـ	نصف كوشة
نفس الملاحظة	نفس العملية	حانوت
نفس الملاحظة	نفس العملية	حانوت
من فاضل غلة الحبس من ورثة ابن سويلمة على يدي الأمين أبي بكر الحشني .	شراء سنة ٨٥٦ هـ	دار
من فاضل غلة الحبس على يدي الأمين عمرو الصنهاجي .	شراء ٨٧٠ هـ	دار
من فاضل غلة الحبس من محمد المؤذن ووالده منصور على يدي الأمين عمرو الصنهاجي .	شراء سنة ٨٦٣ هـ	دار
من فاضل غلة الحبس من المعلم عبد الله بن محمد على يدي الأمين محمد الحشني	شراء سنة ٨٥٧ هـ	دويرتان

وتؤكد هذه القائمة حيوية أحباس جامع القيروان وسرعة نموها خلال أقل من ثلاثين سنة، وهي تدعم ما سبق أن وقفنا عليه من خلال دراسة أحباس الأسوار من أن القرن التاسع يمثل مرحلة تطور ونمو وتدعيم لرصيد وممتلكات الأحباس بالقيروان .

ويبدو جليا من خلال الوثائق التي بين أيدينا أن رباغ أحباس الجامع الأعظم كانت الأهم والأكثر عددا . وقد تواصل نموها إلى أوائل القرن العاشر على الأقل حيث تم العثور على كراس متماسك ومخيطة مؤرخ من سنة ٩٦٨ هـ ذكرت فيه عقود أكرية جميع أحباس الجامع الأعظم في ذلك التاريخ من دون

الحوانيت^(١). فتبين بعد الإحصاء، أن عددها يبلغ ٦١ دارا و ١٤ نصف دار وثلثي دار وثلث دار وأربع دويرات وثلاثة أعلية وأربع أكواش وفرنين ونصف فرن ونصف فرن آخر وداري دبغ وثلاثة أنصاف من دور الدبغ وثلاثة أرباع دار دبغ وثلاثة أرباع أخرى من دار دبغ أخرى ونصف حمام الزغبار ونصف حمام ممر باب تونس . ويضاف إلى ذلك من العقارات الفلاحية الزيتون الكائن بتونس المحروسة والغرس الكائن بغابة قابس والغابة الكائنة تقيوس من عمل توزر والزيتون الكائن بجبل وسلات والسّمار الكائن برأس الكلبية والسّمار الكائن بأم ابراهيم والسّمار الكائن بالفرانيق . ولا تسمح المعلومات الواردة في كراس الأكرية المذكور من التعرف على مساحات هذه الأراضي الفلاحية المحبسة على الجامع وعدد أصول زيتونها ونخيلها حتى تستطيع تقييم أهميتها في موارد أحباس الجامع^(٢). كما أن الكراس المذكور ولا يشمل على عقود أكرية حوانيت أحباس الجامع . ومن حسن الصدق أن عثرنا على كراس إلا أنه مبتور الأول يتعلق بأكريتها خلال سنة ٨٨٩ هـ . وقد أحصينا جملة ما جاء فيه فكانت خمسة وستين حانوتا مرتبة حسب الأسواق التي توجد فيها ومنها سوق الحاكة وسوق التماقين وسوق السراجين وسوق الجلادين وسوق القصابين وسوق الخياطين وسوق الصاغة وسوق الدخان^(٣). كما وجدنا عقود أكرية

(١) وثيقة رتبي: ٤٨٢ .

(٢) لا نملك وثائق عن مداخيل الجامع الأعظم خلال العهد الحفصي بصورة مفصلة؛ إلا أنه في محاسبة قابض أحباس الجامع الأعظم المؤرخة من سنة ١٠٥١ هـ (وثيقة رتبي ٢٨٥ شخصي ١٧٣٤) حددت مداخيل الجامع لسنة ١٠٥١ هـ، فكانت ١١١٢ دينار و ٢٣ درهم وسدس الدرهم. وقد ورد في الوثيقة أن مداخيل زيتون جبل وسلات كانت في ذلك تاريخ أربعين دينارا وعشرون درهما، كما أن مداخيل غرس قابس كانت أربعة عشر دينارا وعشرون درهما وهو مبلغ بسيط بالنسبة لمجموع مداخيل أحباس الجامع، وقد كان معين كراء أحد حوانيت الحبس يبلغ واحد وعشرون دينارا. انظر ما تقدم ذكره؛ وثيقة رتبي ٤٨٢ .

(٣) وثيقة رتبي: ٧٥١ .

من أحباس الجامع مبعثرة أوراقها تتعلق بأسواق أخرى كسوق الحدادين وهي تعود إلى أعوام مختلفة في أوائل القرن العاشر ولم يتيسر ضبط جميعها، إلا أنه يمكن التخمين من خلالها بأن مجموع حوانيت أحباس الجامع تقارب الثمانين على الأقل في ذلك التاريخ^(١). وهو ما يؤكد أن كشف سنة ٨٨٨ هـ لم تسجل فيه إلا بعض الحوانيت المحبسة على الجامع حيث أن عددها فيه لم يتجاوز العشرين كما سبق أن ذكرنا.

وهذا العدد الضخم من العقارات والرباع المحبسة على الجامع الأعظم بالقيروان يثبت أهمية هذا المعلم في الحياة الدينية والروحية بالمدينة وهو ما يفسر كذلك إرتفاع مداخيل أكرية الجامع حيث بلغت سنة ٩١١ هـ ستمائة وستون ديناراً كبيرة ستينية وأربعة عشر درهماً سكياً وثلاثة أثمان درهم^(٢). وقد تراجع هذا الدخل عام ٩١٣ هـ إلى خمسمائة وثمانين ديناراً كبيرة ستينية وواحد وثلاثين درهماً سكياً وسبعة أثمان الدرهم^(٣). ويبدو أن أوقاف الجامع كانت هامة منذ القرن الثامن على الأقل مما يفسر وجود ناظر لأحباس الجامع منذ ذلك التاريخ أصبح يعرف فيما بعد بأمين أو وكيل حبس الجامع. ويبدو من خلال الوثائق العديدة التي تملكها عن أحباس الجامع الأعظم بداية من القرن الحادي عشر خاصة^(٤)، أن مصاريف الجامع كانت هامة كذلك. وهي تتعلق خاصة بخلاص الأمين وقابض غلاة أحباس الجامع والإمام وصاحب العكاكز

(١) لقد عثرنا ضمن وثائق المكتبة العتيقة على جرد لحوانيت الجامع مؤرخ سنة ١٠٩٩ هـ / ١٦٨٧ م، أي حوالي قرنين من بعد ذلك، وقد بلغ إحصاؤها ١٤٦ حانوتاً، وهو ما لا يتعارض مع العدد الذي قدّمناه، انظر وثيقة رتبي ٧٥٠.

(٢) وثيقة رتبي ٧٥٠.

(٣) وثيقة رتبي ٤٨٢ / ٩٨٨.

(٤) لقد حافظت المكتبة العتيقة بالقيروان على الكثير من الوثائق والكراريس والأكرية والوصلات المتعلقة بأحباس الجامع الأعظم، ولا يسمح المجال بدراستها جميعاً، ونحن بصدد إعداد بحث خاص بها سينشر قريباً.

وراوي البخاري والمؤذنين الذين وصل عددهم في أواسط القرن الحادي عشر إلى عشرة إلى جانب مؤذني الجمعة ومؤذن الزوال والمغرب وكذلك القراء والوقاد وكتّاس الصحن وصاحب الوقت إلى جانب العدول لعقد الأكرية والمحاسبين وغير ذلك^(١).

ومن جملة المصاريف نذكر أعمال الاستصباح والتحصير والصيانة والترميم والتبييض التي كانت متواصلة على الدوام. ورغم أن هذه المصاريف قد تبلغ ثلاثة أرباع مداخيل أحباس الجامع^(٢)، فإن ما يفصل منها كانت فيه كفاية لتنمية أحباس الجامع وصيانتها وتعهّد هذا الصرح الشامخ من صروح الحضارة العربية الإسلامية.

يبدو جلياً من هذا البحث أن مؤسسة الأحباس قد استأثرت في العهد الحفصي بمنزلة متميزة ضمن الهياكل المساهمة في صياغة المجتمع القيرواني وتوجيه حياته العامة. ولقد استطاعت هذه المؤسسة أن تتجاوز المرحلة الصعبة التي تلت الزحفة الهلالية وأن تتعافي وتنظم دواليبها خلال القرن الثامن لتبلغ أوج تطورها في عهد أبي فارس عبد العزيز وأبي عمرو عثمان. ولقد أضحت منذ ذلك التاريخ مؤسسة عتيقة تملك رصيذاً عقارياً محترماً ومؤثراً في الدورة الاقتصادية للمدينة. فقد ناهز مجموع أوقاف عدد من المساجد والمواضي والجامع الأعظم والفقراء والسور فحسب، في أوائل القرن العاشر المتني حانوت وأزيد من مائة دار وهو رصيدهام في مدينة لا يتجاوز عدد سكانها في ذلك التاريخ حوالي العشرة آلاف نسمة ومجموع دورها الألف وخمسمائة دار. وهذا التراث المنبث داخل النسيج العمراني يسهم في عمارة المدينة وفي توفير الخدمات التجارية والاقتصادية اللازمة بها.

(١) وثيقة رتبي ٢٨٥ شخصي ١٧٣٤.

(٢) وثيقة رتبي ٢٨٥ شخصي ١٧٣٤.

وتوفّر مؤسسة الأوقاف بالقيروان موارد رزق لا يستهان بها للعديد من أهالي المدينة من المكلفين بشؤون الأحباس والقائمين بشعائر المعالم الدينية من أئمة ومؤذنين وقراء وسدنة وقد كان عدد مساجد المدينة ومواضعها يفوق المائة تتطلب الخدمات المتعلقة بها أكثر من ثلاثمائة نفر.

ويعود الفضل لمؤسسة الأحباس فيصيانة وتعهّد أغلب المعالم الدينية بالمدينة فأبقت بذلك على تواصل مهمتها الروحية وحافظت على رصيدها المعماري والعمراني.

ويتراءى من خلال الدراسة أن مؤسسة الأحباس بالقيروان لم تكن تفتقد للحيوية اللازمة لإنماء مواردها ولم يكن رصيدها العقاري متجمداً تماماً كما لا بل نلاحظ من خلال الوثائق أنها تقوم ببعض الإحداث والتغييرات في عقاراتها بما يتماشى ومصالح الوقف.

ورغم هذه المكاسب، فإن مؤسسة الأحباس بالقيروان لم تتولّ القيام بأشغال عمرانية كبرى كان لها تأثير يذكر على نسيج المدينة العمراني، فجميع شراعاتها تتمثل في عقارات متفرقة داخل المدينة وغير مجمعة وقد بقي أغلبها قائماً بنفس المهمة عبر العصور رغم تغيير الأزمان وتبدّل الأحوال. ولم تستطع مؤسسة الأحباس تبعاً لذلك التحوّل من طور الاستغلال العقاري إلى طور الاستثمار في مختلف مجالات الحياة الاقتصادية كالتيجارة والصناعة والفلاحة، فساهمت بقسطها في ركود المجتمع الإسلامي.



غنية ذوي الحاجات في معرفة تقدير النفقات نص في النارج الاجتماعي والاقتصادي بتونس في القرن ١١ هـ / ١٧ م

قرأه وقدمه إبراهيم شبح

في ربيع سنة ١٩٧٦ زرت مدينة الزنات عاصمة المملكة المغربية مشاركاً في أسبوع ثقافي تونسي؛ وكزمني في بيته صديقي حافظ تراث المغرب العلامة محمد بن عبد الهادي المنوني، رحمة الله عليه، وصحبي إليه أخي الباحث الكبير الدكتور محمد بن شريفة. وعند خروجنا قدّم إليّ المضيف مجموعاً مخطوطاً وهو يقول: « هذه تحفة القادم ».

وفاجأني هذا الترحيب الكريم، الذي يعبر عن نبل، ويوميء إلى ميراث حضاري عريق، فشكرت؛ واستخرج لي الصديق الأديب المؤرخ أبو العباس القتاج - محافظ الخزانة العامة وقتها - نسخة مصورة منه، وأعدته عاجزاً عن شكر المنّة. ويرحم الله الأستاذ المنوني، فقد كان نموذجاً فريداً من العلم والفضل والخلق العالي.

المخطوط مجموع مجلد في قطع الربع، مقاسه ٢١ × ١٦ سم، مسطرته ١٥ سطراً، يشتمل على:

أ- أربعة جداول في تقدير النفقات، لأولاد الضعفاء، ولقريب الحال، والوسط، والأغنياء (ص ٢-٥).

ب- دفتر أسعار الطعام بتونس، مرتباً على الشهور (ص ٦-٨١).

ج- دفتر أسعار الطعام بتونس، مرتباً على السنين (ص ٨٦-٩٥).

In Honour of Yusuf Ibish

Studies in The History of Damascus

Edited by
Muhammad Adnan al-Bakhit

Al-Furqān Islamic Heritage Foundation



In Honour of Yusuf Ibish

Studies in The History of Damascus

Edited by
Muhammad Adnan al-Bakhit




Al-Furqān Islamic Heritage Foundation

© Al-Furqān Islamic Heritage Foundation, 2006
All rights reserved. No part of this book may be reproduced or
translated in any form, by print, photoprint, microfilm, or any
other means without written permission from the publisher.

دراسات مهداة إلى يوسف إيبش

صَفَاحَاتُ فَرْناجِ دِمَشْقِ

وَدِرَاسَاتُ أُخْرَى



تحریر

الدكتور محمد عزيان البخت

مؤسسة دار الفکر والنشر والإعلام



يتضمّن هذا الكتاب مجموعة من الدراسات التاريخية والثقافية حول مدينة دمشق وسيرة المرحوم يوسف إبيش، إضافة إلى بحوث أخرى متنوعة عن: التنظيم المدني والأحياس والخط والجغرافيا وغيرها، شاركت فيها نخبة متميزة من المتخصصين والعلماء، تهديهما مؤسسة الفرقان إلى ذكرى المرحوم يوسف إبيش، هدية عرفان ووفاء، لتردّ له بعض جميله، وهو الجدير بأن ينال كل تكريم وحفاوة. فقد كان العالم المتبحر والمعلم الماهر المتقن، والأكاديمي المتميز، والأخ الوفي المرهف الحس والدوق، ومثالاً للتواضع والتسامح ودماثة الخلق، والناشط في ميدان البحوث والتأليف، والدمشقي حتى التخاع، والفنان الذي يعشق الموسيقى والخط والزخارف والتحف والحرف الفنية الإسلامية. وقد آثرت ثلة من زملائه ومحبيه أن تقدّم له هذه الدراسات العلمية. فكان هذا الكتاب.

صَفَائِٓتِٓ فَنَّآيِجِٓ دِمَشَقِٓ

وَدِرَاسَاتِٓ أُخْرَى

دراسات مهداة إلى يوسف إيبش

صفحات من تاريخ دمشق

ودراسات أخرى

تحرير

الدكتور محمد عزناح البخيت



مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي

لندن ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

منشورات الفرقان : رقم ١٠٠



مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي

Al - Furqan Islamic Heritage
Foundation
Eagle-House
HighStreet
Wimbledon
London
SW195EF
ISBN 1 - 905122-00-4
All rights reserved

المحتويات

تقديم

- ° ٩ - ° ٧ أحمد زكي يماني
مقدمة المحرر:
مسيرة دمشق الشام وسيرة يوسف بن حسين الإيش
- ° ٣٢ - ° ١١ محمد عدنان البخيت
يوسف إيش ... القيمة العلمية والإنسانية التي عرفت
- ° ٤٠ - ° ٣٣ إياد أبو شقرا
العوائد المالية لمقاطعات دمشق الشام على ضوء دفتر طابو
(T. D. 474) سنة ١٥٦٩هـ / ١٩٧٧م
- ٦٤-١ محمد عدنان البخيت
تملك الأجنبي للعقارات في الدولة العثمانية:
أنموذج بلاد الشام
- ١١٠-٦٥ عبد الكريم رافق
تاريخ دمشق في مرحلة انتقال منذ نهاية القرن التاسع عشر وحتى
الحرب العالمية الأولى
- ١٦٢-١١١ خيرية قاسمية
التنظيم المدني والإداري للعاصمة المصرية بين العصرين
الفاطمي والمملوكي
- ١٩٨-١٦٣ أيمن فؤاد سيّد
الأجاس العامة بالقيروان في عهد الدولة الحفصية
- ٢٥٨-١٩٩ مراد الرّمّاح
غنية ذوي الحاجات في معرفة تقدير التفقات: نصّ في التاريخ
الاجتماعي والاقتصادي بتونس في القرن ١١هـ / ١٧م
- ٣٢٠-٢٥٩ قرأه وقدمه إبراهيم شبح

تنبيه

لا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب أو اختزان مادته بطريقة الاسترجاع أو نقله على أي نحو أو بأي طريقة سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية أو بالتصوير أو بالتسجيل أو خلاف ذلك إلا بموافقة مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي على هذا كتابة ومقتداً.

كل الحقوق
محمولة

Printed by Al-Madani Printers ,Cairo , Egypt

الخصائص البيوجرافية والتراجمية لرسالة حنين بن إسحق
دراسة في الوظائف والأدوار المباشرة والبعيدة

- كمال عرفات نبهان ٣٥٨-٣٢١
- نظام الإجازة في فن الخط العربي
- نصار منصور ٤١٦-٣٥٩
- مصطلح الاختلاف وتعبيراته في الفكر الإسلامي القديم والوسيط
- أحمد الموصلي ٤٤٦-٤١٧
- قراءة اكتشاف غير مسبوق حول رحلة ابن بطوطة
- عبد الهادي التازي ٤٧٠-٤٤٧
- الإمام الشاطبي، المجدد والمربي
- هشام نشابة ٤٨٤-٤٧١
- المصطلح العربي في علوم المكتبات والمعلومات
- عبد الستار الحلوجي ٥٠٢-٤٨٥
- حديث مع يوسف إيش: صورة من المجتمع الدمشقي في أواخر
العهد العثماني
- أكمل الدين إحسان أوغلو ٥٣٢-٥٠٣
- صور تذكارية للراحل الدكتور يوسف إيش ٥٤٠-٥٣٣
- ثبّت المصادر والمراجع ٥٥٩-٥٤١
- الكشافات ٦١٦-٥٦١
- الأعلام ٥٧٩-٥٦٣
- الأماكن والبلدان ٥٩٢-٥٨١
- المصطلحات ٦١٢-٥٩٣
- أسماء الكتب ٦١٦-٦١٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

كان لي بمثابة الأخ والصديق، تجمعتنا صلةً أعتزُّ بها
أيما اعتزاز. صلةً متينةً الأركان، قوية البنیان، لا تعكرها
شوائبُ مصلحة قريية، أو مطامح بعيدة. وإنما تؤصلها
أخلاقُ الرجال، ويحدوها حادي النفس التي تغشق
الجمال، وترنو إلى الكمال.

يرحم الله يوسف إيش، العالم الماهر المثقن في
مجال اختصاصه، ألا وهو الفكر السياسي الإسلامي في
ما قبل العصر الحديث. فقد برع في هذا الميدان وحلّق
في أجوائه، وسبّر منطلقات هذا الفكر، ودرس نتاجه
ومعطياته، وعرف تياراته ومؤثراته، وأدرك مُنْعَطَفَاتِهِ
ومُسْتَجِدَّاتِهِ.

ويَرْحَمُ اللهُ يُوسُفَ الْفَنَّانِ الَّذِي عَرَفَ مَعْنَى
الِإِتْقَانِ فِي كُلِّ شَيْءٍ. فَلَقَدْ كَانَتْ لَهُ نَفْسٌ تَوَاقِعُ إِلَى كُلِّ
مَا هُوَ جَمِيلٌ وَمُبْدِعٌ. تَتَذَوَّقُ نَتَاجَ الْفَنِّ، وَتَسْرَحُ فِي
أَرْجَائِهِ. فَفِي الْخَطِّ الْعَرَبِيِّ، ذَلِكَ الْمَيْدَانُ الْفَذُّ الَّذِي تَزْهَوُ

به الحضارة الإسلامية، كانت له عناية خاصة، إذ درّس الخطّ دراسةً منهجية على يد أحسن الخطّاطين، ثم مارسه هوايةً كان يتاجها لوحاتٌ بديعة أهداها لأصدقائه وأقاربه.

وفي الموسيقى درّس الموسيقى الشّرقية حتى أصبح مرجعاً في تاريخها وتطوّرها. وبَدَلَ فيها ما وفّر له مجموعةٌ كبيرةٌ من التّسجيلات النادرة لمشاهير الموسيقيين والمُطربين في مصر والشّام في مطالع القرن العشرين. ولقد ضمّت مكتبته الموسيقية بعض التّسجيلات الفريدة التي لا تكاد توجد عند أحدٍ غيره.

وفي التّصوير كانت له مجموعةٌ من الصّور الفريدة، تُسجّل كل جوانب الحياة الاجتماعية في بلاد الشّام، ولعلّ مجموعته تعتبر من أغنى المجموعات الخاصّة في العالم، لاسيّما وأنّ عددًا كبيرًا مما تضمّنته من صوّر يرجع إلى ما قبل بداية القرن العشرين.

وإلى جانب هذه المجموعات الفنّية، جمع يوسف إيش كنزًا من التّقود التاريخية النادرة، يرجع بعضها إلى ما قبل ميلاد المسيح، عليه السّلام، وإن كان التركيز الأوّل فيها على التّقود الإسلامية. ومعروف أنّ الدولة

الإسلامية قد استقلت بسكّ نقودها الفضية والذهبية من أيّام الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان.

كلّ هذه الجوانب تُصوّر مدى الدّأب والجِدّ اللذين طبعا شخصية يوسف إيش، ومكّنا له من التّفوّق في كلّ ميّدانٍ طرّقه، سواء كان من ميادين اختصاصه أو مجالات هواياته. فلا عجب بعد هذا إذا عرفنا أنّه عندما أوّل اهتمامه في أيام شبابه لرياضة الرّماية، برّع فيها حتى حاز بطولة بلاده، ثم مثل سوريا في مسابقة دولية أقيمت في مصر عام ١٩٥٢م.

تلك هي شخصيّة يوسف إيش الطّموحة، الصّديق الذي أحببت والأخ الذي ألفت. لذلك فإنّني عندما أنشأت مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي كان يوسف إيش في طليعة الشّخصيات الخيرة التي تشكّل منها مجلسُ خبّراء المؤسسة. وقد ظلّ يزيّد المؤسسة بعطاءه وأفكاره حتى عام ١٩٩٩م عندما وافق على أن يتولّى إدارة المؤسسة، غير أنّه لم يستمر طويلاً فيها، إذ وافته المنيّة وهو على رأس عمله في الفرقان.

وهذه المجموعة من الدّراسات التاريخية والثّقافية تُهدّيها مؤسّسة الفرقان إلى ذكرى يوسف إيش، هديّة

عِزِّهِ وَوَفَاءِ . وَلَا يَفُوتُنِي أَنْ أَتَقَدَّمَ بِالشُّكْرِ الْجَزِيلِ لِكُلِّ
مَنْ أَسْهَمَ فِيهَا ، وَتَدَلَّ مِنْ جُهْدِهِ وَوَقْتِهِ لِيَقْدَمَ بَحْثًا عِلْمِيًّا
يَضِلُّعُ هَدِيَّةً لِمَنْ كَانَ لَهُ فِي مَيْدَانِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ سَبَقٌ .
وَالشُّكْرُ مُوَصُولٌ لِأَخِي الْأَسْتَاذِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ عَدْنَانَ
الْبَحْثِيَّةِ ، لِجُهْدِهِ فِي تَحْرِيرِ هَذِهِ الْمَجْمُوعَةِ مِنْ
الدَّرَاسَاتِ ، وَإِخْرَاجِهَا فِي هَذَا الْقَالِبِ الْجَمِيلِ .

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِيُوسُفَ إِيشَ وَتَعَمَّده بِرَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ ،
وَاجْمَعْنَا بِهِ فِي جَنَّتِكَ ، مَعَ عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ الَّذِينَ تَرْضَى
عَنهُمْ . إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيِّ الْقَدِيرِ ، وَاسِعِ الْمَغْفِرَةِ ، الرَّحِيمِ
بِعِبَادِكَ ، سَمِيعِ الدُّعَاءِ وَجَزِيلِ الثَّوَابِ .

أحمد زكي

سيرة دمشق الشام

وسيرة يوسف بن حسين الإيبش

(١٩٢٥ - ٢٠٠٣ م)

اتَّسَمَت مَدِينَةُ دِمَشْقِ الشَّامِ - شَأْنُهَا فِي ذَلِكَ شَأْنُ بَقِيَّةِ الْحَوَاضِرِ الْعَرَبِيَّةِ
الْإِسْلَامِيَّةِ الْكُبْرَى - بِظَاهِرَةِ التَّعَدُّدِ السَّكَّانِيِّ وَالتَّنَوُّعِ الثَّقَافِيِّ ، إِذْ وَفَدَ إِلَيْهَا أَنَاسٌ
مِنْ مَخْتَلَفِ أُنْحَاءِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ فَاسْتَطَاعَتْ أَنْ تَتَحَوَّلَ بِالْجَمِيعِ إِلَى لِسَانِ
عَرَبِيٍّ وَإِلَى الْإِتِمَاءِ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَلَكِنَّهَا لَمْ تَحَاوَلْ أَنْ تُجْبِرَ فِتْنَةً أَوْ أَكْثَرَ عَلَى
التَّخَلِّيِّ عَنِ لِسَانِهَا وَعَادَاتِهَا مَا دَامَتْ مَنْسَجِمَةً مَعَ الْعَرَفِ الْعَامِ السَّائِدِ ،
وَتَسَامَحَتْ دِمَشْقُ مَعَ بَقِيَّةِ الْجَمَاعَاتِ مِنَ الْمَسِيحِيِّينَ عَلَى مَخْتَلَفِ كَنَائِسِهِمْ
وَمِثْلِ ذَلِكَ مَعَ الْيَهُودِ ، وَاسْتَقْبَلَتْ بِاسْتِمْرَارِ الْمُهَاجِرِينَ وَاللَّاجِئِينَ وَأَوْتَهُمْ جَمِيعًا
وَأَصْبَحُوا مِنْ خَلَصِ أبنَائِهَا . وَمِنْ هُنَا عَرَفَتْ دِمَشْقُ الشَّامِ إِحْدَى جَنَّاتِ الدُّنْيَا
الْأَرْبَعِ وَمَا يُحِيطُ بِهَا مِنْ قُرَى فِي الْغُوطَةِ وَالْمَرْجِ تَشْكِيلًا سَكَّانِيًّا مَتَنوعًا أَيضًا
وَتَأَلَّفَ الْجَمِيعُ بِالْإِتِمَاءِ إِلَى الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ ، وَأَصْبَحَتْ دِمَشْقُ الْوَاحِدَةَ
الْمَحْرُوسَةَ شَمَالًا بِجَبَلِ قَاسِيُونَ الَّذِي يَحْمِيهَا مِنْ غَضَبِ الطَّبِيعَةِ وَمِنْ غَوَائِلِ
الزَّمَنِ وَمِنْ عَلَى قَمْتِهِ يَشْرَفُ الْإِنْسَانُ مِنْهَا عَلَى دُنْيَا الشَّامِ فَيَرَى الْمَاءَ يَنْسَابُ فِي
أَنْهَارِهَا ، وَالتِّي بِفَضْلِهَا أَصْبَحَتْ دِمَشْقُ الشَّامِ وَجَوَارِهَا « دَارُ قَرَارٍ وَمَعِينٌ » وَقَدْ
عَمَرَتْهَا الْمَسَاجِدُ وَالْمَدَارِسُ وَالتَّكَايَا وَالبِيْمَارِسْتَانَاتُ وَالكُنَائِسُ وَالكَنَسُ وَجَرَتْ
إِلَيْهَا جَمِيعًا الْمِيَاهُ . وَمِنْ هَذَا التَّقْلِيدِ التَّارِيخِيِّ الْمَتْرَاكِمِ اعْتَادَتْ مَدِينَةُ دِمَشْقِ
اِحْتِضَانَ السَّكَّانِ الْجَدِيدِ فِيمَا بَعْدَ مِنَ الْعَرَبِ وَالْأَتْرَاكِ وَالتَّرْكَمَانَ وَالْأَكْرَادِ
وَالشَّرَاكِسَةَ وَالشَّشْنَ وَالْبَشْنَاقَ وَالْأَرْنَائِوُوطَ وَالتَّوَاغِسْتَانَ وَالفَرَسَ وَالمَصْرِيِّينَ
وَالجَزَائِرِيِّينَ وَالمَغَارِبَةَ وَالْأَفْغَانَ وَالهِنُودَ وَالْأَرْمَنَ وَالرُّومَ بِالإِضَافَةِ إِلَى اسْتِمْرَارِ
تَدْفُقِ الْعَرَبِ عَلَيْهَا وَعَلَى مَحِيطِهَا مِنَ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَمِنْ الْبَادِيَةِ الشَّامِيَّةِ مِنْذُ أَنْ